

آليات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المحلية: دراسة

مقارنة تجربة "الهند، اليابان والجزائر"

*Mechanisms of Supporting Small and Medium Enterprises to Achieve Local Development:**A Comparative Study of "India, Japan and Algeria" Experience*

أ. منير لواج

أستاذ مساعد

جامعة محمد الصديق بن يحيى بجيجل

m.louadj@yahoo.fr

ملخص

تكتسي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية بالغة لدى متخذي القرار في اقتصاديات الدول المصنعة كأساس لدفع عجلة التنمية المحلية لما تتمتع به من قدرة كبيرة على النهوض بالأنشطة الإنتاجية. كما أن نجاح برامج التنمية المحلية المعتمدة أساسا على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض الدول التي كانت مشابهة في الظروف الاقتصادية والاجتماعية لواقع البلدان العربية، جعل الكثير من هذه الأخيرة تعيد النظر في إستراتيجيتها التنموية، بتوجيهها نحو قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كبديل عن الصناعات الثقيلة التي اثبتت الواقع فشلها في تحقيق التنمية في الكثير من الدول النامية والعربية خصوصا، لذلك سنحاول التمعن في آليات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المحلية من خلال المقارنة بين تجارب بعض الدول التي أصبحت رائدة اقتصاديا كاليهند واليابان ومقارنتها بالتجربة الجزائرية، لعله يمكننا استنباط بعض الأفكار التي يمكن تجسيدها في اقتصادياتنا العربية.

الكلمات المفتاحية: المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، التنمية المحلية، مؤسسات الدعم، التشغيل، القيمة المضافة، الناتج الداخلي الخام

Abstract

SMEs play a big role in local development in the economies of industrialized countries, so many developing countries (including Algeria), directed its development policy towards this kind of enterprises to alternative to the heavy industries that reality has proved its failure in achieving local development in many developing countries in general and Arab Especially.

SMEs are of great importance to economic decision makers as to push forward local development with its great capacity to promote productive activities.

The success of local development programs based primarily on the small and medium enterprises in some countries which were similar in terms of economic and social conditions of the reality of the Arab countries, making many of the recent review in the Strategic Development, towards the small and medium enterprises

Therefore, we will try to look at the experiences of countries that have become a leading economic such as India and Japan, perhaps we can develop some ideas that could be reflected in our economies Arabic.

In this article we offer present and clear the experiences of some leading countries (India and Japan), which relied on small and medium enterprises in support of local development in order to compare its from the Algerienne experience.

Key words: small and medium-sized enterprise, local development, support institutions, balanced growth, tax exemption, bankruptcy protection, innovation, employment, value added, GDP

مقدمة:

تلعب الم.ص.م دورا كبيرا في التنمية المحلية من خلال وزنها الاقتصادي والاجتماعي الذي برز في اقتصاديات الدول المصنعة، مما جعل العديد من البلدان النامية (ومنها الجزائر) توجه سياستها الإنمائية نحو هذا النوع من المؤسسات كبديل عن الصناعات الثقيلة التي اثبت الواقع فشلها في تحقيق التنمية المحلية في الكثير من الدول النامية عموما والعربية خصوصا.

وتكتسي الم.ص.م أهمية بالغة لدى متخذي القرار الإقتصادي كأساس لدفع عجلة التنمية المحلية نحو الأمام، وذلك لما تتمتع به من قدرة كبيرة على دعم التنمية المحلية من جهة والنهوض بالأنشطة الإنتاجية في الاقتصاد الوطني. إذ نجد أن العديد من الدول اعتمدت نهضتها الاقتصادية على قطاع الم.ص.م، خلافا لدول أخرى التي اعتمدت على الصناعات الثقيلة في بداية مراحلها التنموية.

إن نجاح برامج التنمية المحلية المعتمدة أساسا على قطاع الم.ص.م في بعض الدول التي كانت مشابهة من حيث الظروف الاقتصادية والاجتماعية لواقع البلدان العربية، جعل الكثير من هذه الأخيرة تعيد النظر في إستراتيجيتها التنموية، بإعادة توجيهها من خلال الاعتماد على قطاع الم.ص.م، التي يمكن أن تكون محركا قويا للتنمية الإقتصادية، غير انه لا بد من التمعن في تجارب بعض الدول التي أصبحت رائدة اقتصاديا ومقارنتها بالتجربة الجزائرية، لعله يمكننا استنباط بعض الأفكار التي يمكن تجسيدها في اقتصادياتنا العربية.

وتأسيسا على ما سبق، يعالج هذا المقال الإشكالية التالية: ماهي أهم الآليات والسبل التي استندت إليها بعض البلدان الرائدة (الهند، اليابان) التي اعتمدت على الم.ص.م في دعم وتيرة التنمية المحلية مقارنة مع حالة الجزائر؟. من خلال التطرق بالدراسة إلى المحاور الأساسية التالية:

I - مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

II - أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المحلية.

III - دراسة مقارنة لبعض التجارب الدولية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية.(الهند، اليابان، الجزائر).

- خاتمة.

I- مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لتوضيح ماهية الم.ص.م سوف فيما يلي نشأتها التاريخية ثم نقدم تعريفها من منظور الكتاب الاقتصاديين المهتمين بهذا المجال، لنبين بعدها أهم الخصائص والمزايا التي تتسم بها.

أولاً: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ليس من السهل تحديد تعريف واضح ودقيق للم.ص.م وذلك لتعدد المعايير التي تستخدم في تعريفها مما جعلها تختلف من بلد لآخر، فالمؤسسات التي تعتبر في الدول المتقدمة صغيرة، تعتبرها الدول النامية كبيرة، كما يوجد أكثر من تعريف في الدولة الواحدة. ولقد تبنت الدول معايير مختلفة لتعريفها ومن أهم المعايير الشائعة: حجم العمالة، حجم رأس المال، رقم المبيعات والإيرادات، حجم الإنتاج، مستوى التقنية المستخدمة. ولكن أكثر المعايير شيوعاً هو عدد العاملين بها، ونشير هنا إلى وجود اختلاف حول الحدين الأعلى والأدنى لعدد العاملين ورغم هذا الاختلاف فإن أعداداً كبيرة من الدول تعرفها على أنها المشاريع التي لا يتجاوز عدد العاملين فيها 250 فرداً.⁽¹⁾

- ويعرف البنك العالمي الم.ص.م بأنها تلك المؤسسات التي تستخدم أقل من 50 عاملاً في الدول النامية، وأقل من 500 عاملاً في الدول المتقدمة.⁽²⁾

- أما منظمة العمل الدولية فتعرفها بأنها "وحدات صغيرة الحجم تنتج وتوزع سلعا وخدمات، وتتألف غالباً من منتجين مستقلين يعملون لحسابهم الخاص، بعضهم يعتمد على العمال من العائلة أو قد يستأجر عمال أو حرفيين، ومعظمها تعمل برأس مال ثابت وصغير جداً، أو ربما دون رأس مال ثابت وتستخدم تقنية منخفضة وعادة ما تحقق إيرادات غير منظمة، وبها فرص عمل غير مستقرة".⁽³⁾

- أما المشرع الجزائري فقد عرف المؤسسة المتوسطة بأنها تشغل ما بين 50 و250 شخص ورقم أعمالها ما بين 200 مليون وملياري دج أو مجموع حصيلتها السنوية ما بين 100 و500 مليون دج. أما المؤسسة الصغيرة فتشغل ما بين 10 إلى 49 عاملاً ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 200 مليون دج أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 100 مليون دج، أما المؤسسة المصغرة فتشغل من عامل إلى 09 عمال وتحقق رقم أعمال أقل من 20 مليون دج أو يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 10 ملايين دج.⁽⁴⁾

ثانياً: خصائص المؤسسات المتوسطة والصغيرة

إذا لم يكن هنالك تعريف واضح ومتفق عليه للم.ص.م، فهنالك مجموعة من السمات التي يمكن أن تميزها عن باقي أنواع المؤسسات يمكننا إجمالها في ما يلي:⁽⁵⁾

- اغلب الحالات التي تنشط فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتميز بكثافة عنصر العمل، وهو ما يتناسب مع فنون الإنتاج البسيطة خاصة في البلدان التي تفتقر إلى رؤوس الأموال.
- القدرة على التفاعل بمرونة وسهولة مع متغيرات الاستثمار، أي التحول إلى إنتاج سلع وخدمات أخرى تتناسب مع متغيرات السوق ومتطلباته، وسهولة الدخول والخروج من السوق لنقص نسبة الأصول الثابتة إلى الأصول الكلية في اغلب الأحيان.
- إن درجة المخاطرة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ليست كبيرة، خاصة مخاطر السوق، فالمؤسسات الكبيرة تتحمل أخطارا كبيرة نظرا لحجم استثمارها وحجم حصتها في السوق.
- تتجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى اختيار خدمة الأسواق الصغيرة والمحدودة والتي لا تثير اهتمام المؤسسات الكبيرة.
- لا تتطلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كوادرات إدارية ذات خبرة كبيرة مما ينعكس على تكلفة الإنتاج، كما أن هذه المؤسسات تستعمل طرق تسيير غير معقدة وبسيطة فريئس المؤسسة يمثل المحور الأساسي في كل القرارات المتعلقة بالتنظيم وهو ما يعطيها مرونة في التسيير.
- القدرة على جلب المدخرات الصغيرة واستخدامها بطريقة فعالة تتلاءم وظروف الدول النامية والانتشار في كل فروع النشاط الاقتصادي.
- إن صغر حجم هذه المؤسسات يسمح لها باختيار موقعها بسهولة أكبر من الصناعات الكبرى، ومنه تستطيع الانتشار في المناطق الداخلية مقترية من أسواق يصعب على المؤسسات الكبيرة بلوغها إلا بتكلفة مرتفعة الأمر الذي يجعل الم.ص.م أكثر قدرة تنافسية في هذه الأسواق.
- تقوم الم.ص.م بدور مؤثر في دعم ورفع الكفاءة الإنتاجية للمؤسسات الكبيرة، ومن أمثلة ذلك إعداد العمالة الماهرة، فغالبا ما يعمل بالم.ص.م عمالة غير ماهرة والتي تترك المصانع الصغيرة بعد اكتسابها للمهارة إلى المصانع الكبيرة التي تجذبها بالمزايا والأجور المرتفعة.
- عن طريق نظام التعاقد من الباطن المنتشر في العديد من الدول تصبح الم.ص.م مكتملة ومغذية ومعتمدة على الصناعات الكبيرة حيث تقوم بإنتاج العديد من الأجزاء أو السلع

نصف المصنعة بمزايا اقتصادية للمؤسسات الكبيرة وبالتالي تخفيض تكاليف الإنتاج وزيادة القيمة المضافة.

• بالنظر لاعتماد المنشآت الصغيرة على مجالات عمل متخصصة ومحددة فإن إنتاجها يتسم في الغالب بالدقة والجودة لأنهما قرينة التخصص وتركيز العمل، لأن العمل في المؤسسات الصغيرة يعتمد على المهارة الحرفية وتصميم الإنتاج وفقا لتبدل أذواق المستهلكين في المدى القصير.

• كما تعتبر التقنيات المستخدمة في إطار الصناعات الصغيرة بسيطة وغير مكلفة، إضافة إلى أنها تستخدم مواد وخامات متوفرة محليا، وهذا ما يناسب حالة الدول النامية بتجنب إرهاق لميزانية العملة الصعبة للدولة باستيراد المواد التقنية ذات التكلفة العالية.

• تعتمد المنشآت الصغيرة على الخامات المحلية، وتحصل عليها من المنتجين مباشرة ومراكز الإنتاج، أو من الموردين والوسطاء في السوق.

• يغلب على أنشطتها طابع الفردية في مجال الإدارة والتخطيط والتسويق حيث أن الكثير منها تكون عائلية من حيث الإدارة والعاملين.

• بساطة الهيكل التنظيمي، حيث الإدارة المباشرة من قبل صاحب المشروع فضلا عن تخطيط وإدارة الإنتاج والتسويق والعمليات المالية.

• تتمتع الم.ص.م بالقدرة على التكيف وفقا لظروف السوق (كمية الإنتاج أو نوعيته)، مما يعني قدرتها على مواجهة الأزمات الاقتصادية.

II - أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تلعب الم.ص.م دورا مهما ورئيسيا في استراتيجيات التنمية المحلية في معظم دول العالم، وهي تمثل جزءا كبيرا من قطاع الإنتاج في مختلف الدول سواء المتقدمة أو النامية، وتولي دولا عديدة اهتماما خاصا بها، فالهند على سبيل المثال تعتبرها مفتاح التنمية وقد أولتها الدولة دعما متميزا. ونبين فيما يلي مجالات تخصصها ومبررات التوجه نحوها وكذلك المزايا المرغوبة منها حتى تتجلى مظاهر أهميتها:

أولاً: مجالات تخصص المؤسسات الصغرى والصغيرة والمتوسطة

على العموم تضطلع الم.ص.م بنوعين من الأنشطة:⁽⁶⁾

1- الأنشطة التابعة: وهي الأنشطة التي ترتبط فيها الم.ص.م بعلاقات مباشرة مع المؤسسات الكبيرة، ويتوقف حجم النشاط في الم.ص.م على حجم النشاط في المؤسسات الكبيرة مثل أن تعهد مؤسسة كبيرة تصنيع بعض الوصلات أو بعض القطع التي تدخل في تصنيع منتوج هذه المؤسسة الكبيرة إلى مؤسسات أصغر أو تسمح بتولي خدمات ما بعد البيع كالصيانة...الخ.

2- الأنشطة المستقلة: وهي التي لا ترتبط فيها الم.ص.م بعلاقات مباشرة أو غير مباشرة مع المؤسسة الكبيرة بل تكون منافسة لها لعاملين إثنين:

أ/ حجم السوق: إذ حينما يكون حجم السوق صغيراً فإنه لا مجال لعمل المؤسسات الكبيرة لأن السوق لا يحتاج إلا إلى كمية قليلة، وهو مالا تستطيع المؤسسة الكبيرة إنتاجه مع تحقيق عائد موجب، عكس المؤسسة الصغرى أو الصغيرة أو المتوسطة.

ب/ تغير أذواق المستهلكين: ففي قطاع المنتجات أو الخدمات التي يتميز الطلب عليها بالتذبذب بسبب أذواق المستهلكين لا مجال كذلك للمؤسسات الكبيرة بل يكون مجال عمل الم.ص.م التي بحسب طبيعتها تستطيع التكيف مع أذواق المستهلكين والتغيير من منتجاتها مع تغير أذواق المستهلكين، وتكون مجالاتها هي الصناعات التحويلية سواء الغذائية منها أو الملابس.

ثانياً: مبررات التوجه نحو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لقد تعددت الحجج التي يمكن أن تساق دعماً للم.ص.م بالإضافة إلى الدور الذي يمكن أن تلعبه في تامين اليد العاملة، وقوة مساهمتها في الاستخدام، فإن هناك مجموعة من الحجج والأطروحات المدافعة عن هذا القطاع نلخصها فيما يلي:⁽⁷⁾

1- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كعامل لتامين اليد العاملة: ترتبط أهمية الم.ص.م بالدور الذي تلعبه على مستوى الاستخدام، فيظهر أن لها مساهمة كبيرة في الاستخدام فالعديد من المدافعين عنها يعتبرها مخزن العمالة حيث أن الأغلبية الساحقة من القوى العاملة الصناعية مستخدمة في هذه المؤسسات، والأدلة التجريبية التي تبين أن هذه المؤسسات تستخدم تكنولوجيا تبلغ فيها كثافة اليد العاملة درجة كبيرة، وهو ما جعلها أداة أساسية لاستيعاب العرض المتزايد من القوى العاملة خاصة في البلدان النامية التي كما هو معروف تتميز بالتوفر النسبي لليد العاملة على حساب رأس المال، فمن الأنسب لها الاعتماد على هذه المؤسسات كونها أقل امتصاصاً لرأس المال وأكثر توظيفاً لليد العاملة.

2- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كعامل للتنمية الجهوية: يستند المدافعون عن دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الجهوية على واقع البلدان النامية التي تعرف صعوبات عدة كإنخفاض الدخل النقدي وارتفاع العاطلين من القوى العاملة وانخفاض مستوى التعليم، وتشخيص هذه الأوضاع المتردية أكثر في المناطق الريفية. وتعتبر الم.ص.م في مثل هذه الوضعيات الأسلوب المفيد نظرا لما تتمتع به من خصائص تجعلها تتلاءم مع خصوصيات المناطق الريفية، إن هذه الحجة جعلت الجزائر تنتهج نفس الأسلوب في محاولة النهوض بالمناطق الداخلية بوضع برامج للتصنيع المحلي ابتداء من المخطط الرباعي الأول، وقد تم في هذا الإطار إعداد برنامج خاص لتنمية وتطوير الم.ص.م، غير أنه عوض أن تتجه هذه الصناعات إلى المناطق الداخلية نجدها تتركز في المدن الكبرى حول الأقطاب الصناعية، لتوفر الشروط الاجتماعية والاقتصادية في المدن أكثر من الأرياف.

3- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كعامل يحد من التكاليف الإضافية وتبذير الموارد: يستند ذلك إلى معيار التوفر النسبي لعوامل الإنتاج، فمن المعلوم أن الدول النامية تعرف عجزا كبيرا في الموارد المالية على عكس اليد العاملة، فأمام ارتفاع سعر رأس المال فيها)سعر الفائدة(يتطلب منها مراعاة الدقة في اختيار الاستثمارات وتجنب التبذير، وحسب منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCDE فإن اللجوء إلى الاعتماد على الم.ص.م من شأنه تقليص الأخطاء المكلفة جدا الناجمة عن سوء اختيار المواد التي من المفروض تصنيعها والأساليب المطبقة وفترة الإنتاج، فحتى وإن كانت أخطاء في اعتماد الم.ص.م فإنه بالإمكان تصحيحها بسرعة وإعادة التوجه لصناعات أخرى.

4- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كعامل لتنوع الإنتاج الصناعي: من بين الحجج التي تساق دعما للم.ص.م هي مرونة الإنتاج الصناعي وقدرة تكيفه وتغير ظروف السوق، حيث تلعب الصناعة الصغيرة والمتوسطة دورا كبيرا في تنوع الإنتاج وتوزعه على مختلف الفروع الصناعية، فتفكك الاستثمارات الكبيرة من شأنه المساهمة في إنشاء العديد من الوحدات الصناعية التي تقوم بإنتاج تشكيلة من السلع والخدمات تلبية احتياجات السكان خاصة بالنسبة للسلع الاستهلاكية، وذلك عكس المؤسسات الكبيرة التي يصطدم إنتاجها الكبير بضيق السوق المحلي بالنسبة للدول النامية، مما يطرح أمامها مشكل تصريف سلعها أمام المنافسة الأجنبية ويجعلها عرضة للانكماش الاقتصادي الذي تشهده هذه الدول.

ثالثا: مزايا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

فرضت الم.ص.م نفسها عدديا فنسبتها تتجاوز 85% من عدد المؤسسات الاقتصادية في الولايات المتحدة الأمريكية وتشغل ما لا يقل عن 45% من اليد العاملة، كما ارتفعت نسبتها في فرنسا من 18,6% إلى 42% خلال الفترة (1970-1981) وهذا لما تحققه لعدد من المزايا ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي، التي نوردتها فيما يلي: (8)

- بالنسبة لمشكلة البطالة فإن المشروعات الصغيرة بإمكانها امتصاصها خاصة في الأماكن التي تتوفر فيها مقومات نشوئها، باستيعابها للأشخاص الذين لا تتوفر فيهم شروط العمل في المؤسسات الكبيرة حيث تبلغ نسبة العاملين في الم.ص.م في اليابان مثلاً 70% من القوة العاملة.
- المساهمة في تحقيق إستراتيجية التنمية السكانية وثبيت السكان لكونها تتمتع بالمرونة في التوطين، بخلق توازن جغرافي في التنمية بين مختلف المناطق وتقليص التفاوت الجهوي لتوزيع الدخل والمساهمة في إعادة التوزيع السكاني.
- زيادة الاستثمار الأجنبي المباشر والدخول في مشروعات مشتركة في الدول المضيفة، بدلا من الاعتماد المطلق على الشركات العابرة القوميات وعلى نظم التصدير والتراخيص التي تواجهها صعوبات في ظل التكتلات الاقتصادية الإقليمية القائمة.
- تعمل الم.ص.م على التقليل من الاستيراد وكذا تحسن من وضعية الاقتصاد الوطني حيث تبلغ صادراتها 40% من مجمل الصادرات لبلدان شرق آسيا. كما تساهم في إنتاج القيمة المضافة من خلال التجديد والابتكار ورفع الكفاءة لإنتاجية لتنمية القدرات التصديرية في الأسواق الخارجية وتدعيم الأوضاع التنافسية للدول المتقدمة تجاه الدول الأخرى، وخاصة الدول حديثة التصنيع.
- توفير فرص عمل وبكلفة استثمارية منخفضة وذلك لطبيعة التقنيات المستخدمة في أسلوب الإنتاج كثيف العمل خفيف رأس المال، فضلا عن تواضع مؤهلات العمالة المطلوبة مما يعزز دورها في امتصاص البطالة التي تتصف بتدني مستواها التعليمي والمهني وخاصة في البلدان النامية.
- تغطية الطلب المحلي على المنتجات التي يصعب إقامة صناعات كبيرة لإنتاجها لضيق نطاق السوق المحلية، والمساهمة في تلبية بعض احتياجات الصناعات الكبيرة وخاصة بالمواد الأولية.
- لا تحتاج الم.ص.م إلى رؤوس أموال كبيرة وبالتالي فإنها تناسب الدول النامية التي تفتقر إلى التراكم الداخلي للأموال، كما تساهم في تعبئة المدخرات التي لا تدخر في المصارف لأسباب عقائدية أو انخفاض الوعي المصرفي، حيث تستثمر هذه المدخرات في مؤسسات خاصة فردية.
- عدالة التنمية من جهة أنها يمكن أن تقوم في أي منطقة بسبب عدم حاجتها إلى عمال كثيرين أو رؤوس أموال ضخمة أو إطارات على أعلى مستوى من التدريب حيث لا يوجدون إلا في التجمعات السكنية الكبرى، وعليه فإنها تحد من هجرة سكان الأرياف نحو المدن.
- تنتج بتكاليف منخفضة بسبب انخفاض الأجور في هذه المؤسسات من جهة واعتمادها على المدخلات المحلية من جهة أخرى، فقد أثبتت الدراسات أن الأجور في الم.ص.م في الجزائر تقل عن الأجور في المؤسسات الكبيرة بنسبة 42%.

- تعتبر المكان المناسب للإبتكارات بسبب قلة العمليات أثناء العمل وبساطة الآلات والأجهزة المستعملة في هذه المؤسسات، وهو ما يمكن الأشخاص العاملين فيها من أن يتجاوزوا فترة الاحتراف إلى مرحلة الإبداع باختراع طرق جديدة أو تجهيزات جديدة لتحسين أداء العمل وتحسين المنتج وقد دلت الدراسات في أمريكا على أن 98% من المخترعات والأفكار المطورة جاءت من الم.ص.م وليست الكبيرة.

- دعم المؤسسات الكبيرة فيما يتعلق بتوفير المنتجات نصف التامة حيث تقوم المؤسسات العملاقة المعروفة سوى بتجميع منتجات الم.ص.م بعد الاتفاق مسبقا عن طريق التعاقد من الباطن على تصنيع أجزاء السلعة في الم.ص.م، كما تقدم دعما للمؤسسات الكبيرة عندما تقوم بدور الموزع للسلعة أو تخصص في خدمات ما بعد البيع للمستهلكين.

III- دراسة مقارنة لبعض التجارب الدولية في دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

نتيجة للأهمية البالغة هذه الم.ص.م والتي تجد انعكاساتها المباشرة على مستوى التنمية المحلية اقتصاديا واجتماعيا، اهتمت بها الكثير من الدول وأعطت لها الرعاية الكافية، وسنتطرق من خلال المحور الموالي إلى عرض التجربة الهندية، وكذلك اليابانية اللتان تعتبران ناجحتان ثم نقارنهما بالتجربة الجزائرية التي تعتبر حديثة في هذا المجال.

III-1- التجربة الهندية في دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

أدى تشجيع وتنمية الم.ص.م في الهند إلى أن أضحت هذه الصناعات حجر الزاوية في السياسة الصناعية الهندية، وقد اعتبرت هذه الصناعات ضمن صلاحيات حكومات الولايات، فيما تركزت جهود الحكومة المركزية على صياغة البرنامج العام المتعلق بتطوير هذه الصناعات مع الإسهام بجزء من رأس المال الذي تحتاجه الولايات لتنفيذ هذا البرنامج، وما يلاحظ في الهند هو الإستقرار على تحديد الم.ص.م على حجم الاستثمارات فيها وليس إلى عدد العمال، حيث أن المؤسسات الصغيرة في الهند هي التي لا تتجاوز تكاليفها الاستثمارية 65 ألف دولار بينما المؤسسات المتوسطة هي التي لا تتجاوز تكاليفها الاستثمارية 750 ألف دولار. وسنبين فيما يلي بشيء من التفصيل أهم سمات هذه التجربة وكذلك أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المحلية بالنسبة للاقتصاد الهندي بصفة عامة.

أولا : خصائص التجربة الهندية

لقد اتسمت التجربة بالسمات الآتية: (9)

أ/ انتهاج الحكومة لسياسات مزدوجة من خلال التدابير الحمائية التشريعية لتلك الصناعات للحد من إنتاج المؤسسات الصناعية الكبيرة مع فرض الضرائب عليها بما يساعد الصناعات الصغيرة التي تنتج نفس السلع من تصريف سلعها من جهة والاستفادة من الضرائب المفروضة على الصناعات الكبيرة في تنمية الصناعات الصغيرة.

ب/ اعتبار أكثر من 1200 نوع من المنتوجات حكرا على الصناعات الصغيرة وعدم السماح للصناعات الكبيرة بإنتاج تلك المنتوجات،

ج/ انتهاج سياسة إجبارية تفضيل شراء المنتجات للمؤسسات الحكومية من المؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة.

ح/ إنشاء المراكز التدريبية لإعداد القوى العاملة وتأهيلها للعمل في الصناعات الصغيرة.

د/ إنشاء مكتب للتشديد الصناعي والمالي لدعم المشاريع التي تتعرض للصعوبات الاقتصادية والمالية لتتجاوز محنتها.

هـ/ وضع نظام للإعفاءات الضريبية على الصناعات الصغيرة يتناسب عكسيا مع قيمة رأس المال المستثمر.

و/ الاستفادة من تجارب البلدان الصناعية المتقدمة مثل اليابان في مجال خلق نوع من التكامل بين الصناعات الكبيرة والصغيرة والاتجاه نحو تحديث التكنولوجيا وتطوير نظم الإنتاج والإدارة في هذه الصناعات.

هذه هي ملامح التجربة الهندية التي جعلتها تنتقل من دولة منخفضة الدخل إلى دولة متوسطة الدخل، حيث بلغ إنتاج المؤسسات الصناعية الصغرى والصغيرة والمتوسطة 50% من إجمالي الإنتاج الصناعي في الهند سنة 2009.

ثانيا: أشكال الدعم الحكومي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الهند:

تعددت أشكال الدعم الحكومي لقطاع الم.ص.م لتشمل أربع قنوات رئيسية تتمثل في:⁽¹⁰⁾

* الحماية: حيث تتولى الحكومة حماية 80 سلعة استهلاكية غذائية بالإضافة إلى 1200 منتج للتجهيزات التكنولوجية تقوم بإنتاجها الصناعات الصغيرة والمتوسطة، حيث تضمن لها عدم المنافسة من كيانات أكبر منها.

* التمويل: حيث يسمح لتلك المؤسسات الحصول على قروض ائتمان بنسب فوائد منخفضة للغاية، لتلبية احتياجاتها التمويلية وتوفير السيولة اللازمة لها وبأجال مختلفة.

* توفير البيئة الأساسية ومن ذلك التدريب وتطوير مهارات الإدارة والتكنولوجيا؛ وإقامة المجمعات الصناعية، فضلا عن المساعدة في عنصر التسويق، والربط بين أصحاب الصناعات الصغيرة وبعضهم البعض، ومساعدتهم على أن يكونوا صناعات مغذية للمشروعات الكبرى؛ بتوفير البيانات والمعلومات والفرص المتاحة من خلال قاعدة بيانات متكاملة.

* الترخيص المشروط للصناعات الكبيرة بتصنيع السلع المخصصة للصناعات الصغيرة بشرط تصدير 50% من منتجاتها للخارج مما يساهم في تحسين وضع ميزان المدفوعات، وتوفير العملة الصعبة والتواجد في الأسواق العالمية مثلما يحدث في صناعة البرمجيات.

* إنشاء عدد من الهيئات والوحدات من طرف الحكومة الهندية التي تعمل خصيصا من أجل توفير الدعم اللازم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتعمل جميعها تحت قيادة وتنسيق "وزارة الصناعات الصغيرة والصناعات الريفية والزراعية" ومن أهمها: (11)

أ - وزارة الصناعات الصغيرة والصناعات الريفية والزراعية: نظرا لأهمية الصناعات الصغيرة في الهند قامت هذه الأخيرة بإنشاء وزارة خاصة تعمل على دعم الصناعات الصغيرة والمتوسطة والتنسيق بين الهيئات المختلفة التي تعمل لخدمة هذا القطاع ومن أهم أهداف هذه الوزارة ما يلي:

- إعادة تأهيل ومساعدة الوحدات التي تواجه مشاكل.

- تحديث الشركات الصغيرة، وتطويرها تقنيا.

- مساعدة الشركات الصغيرة على تسويق منتجاتها محليا ودوليا.

ب - وضع جهاز خاص دائم: حيث تتولى الحكومة الإشراف على هذا القطاع ومتابعته من خلال جهاز خاص يسمى "إدارة الصناعات الصغيرة والريفية"، وعلى الرغم من أنه جهاز حكومي إلا أنه يتبنى وجهة نظر أصحاب الصناعات الصغيرة، ويعالج مشاكلهم من خلال إعادة صياغة القوانين لصالح تلك الصناعات وتقديم الدعم المادي والفني لها، كما يقوم هذا الجهاز بإنشاء المعاهد الخدمية لتوفير الخدمات لها والقيام بعمليات التدريب فضلا عن إنشاء محطات اختبار الجودة ومراكز البحث والتطوير لتوفير التكنولوجيا اللازمة ودراسات الجدوى المتخصصة. كما يقوم هذا الجهاز بصياغة سياسات الم ص م، خاصة وأن المنتجات لم تعد تقتصر على السلع الصغيرة بل شملت أيضا السلع الأساسية والتكنولوجية

وإذا كان هناك البعض يشعر أحيانا في دول أخرى بأن قطاع الصناعات الصغيرة ينتج المنتجات الرخيصة فإن هذا غير صحيح تماما في التجربة الهندية حيث تمثل نسبة 35% من منتجات الصناعات الصغيرة هناك سلعا هندية فائقة الجودة، وتقوم الفلسفة الهندية في هذا الصدد على فكرة أساسية تتمثل في فتح السوق أمام المنافسة لمنح هذه الصناعة فرصة الاحتكاك مع المنتجات

العالمية، ومن ثم تطويرها باستمرار خاصة أن الحكومة لا تستطيع حمايتها في ظل مبادئ تحرير التجارة العالمية. ومن ثم فإن فلسفة الحكومة في هذا الصدد تقوم على فتح المجال أمام تلك الصناعات كي تنتج ما تريد، فإذا فشلت في تحقيق أهدافها قدمت لها دعماً من خلال ميزانية أعدت لهذا الغرض قوامها 125 مليون دولار بهدف تصحيح هيكل تلك الصناعات المتعثرة وتحديث أساليب إنتاجها والأخذ بيدها على الطريق الصحيح.

ج- صندوق لتطوير التكنولوجيا: في الوقت نفسه أنشأت الحكومة صندوقاً آخر للمساعدة في تطوير تكنولوجيا المؤسسات الصغيرة، وتحسين مستوى العمالة بها، رصدت له 50 مليون دولار، وبذلك استبدلت الحكومة الحماية من فرض رسوم وضرائب على المنتجات المستوردة. لتقديم الدعم المادي والفني لتطوير المنتجات، وهذا بلا شك أكثر جدوى بالنسبة للاقتصاد الوطني في الأجلين القصير والطويل.

د- توفير المؤسسات القاعدية: تقوم الحكومة الهندية أيضاً بتوفير البنى الأساسية للم.ص.م من خلال إقامة المجمعات الصناعية الضخمة التي تشمل شبكات توزيع المياه والاتصالات ومعامل مراقبة الصرف والتلوث، والطرق والبنوك والمواد الخام، ومنافذ التسويق والخدمات التكنولوجية، وفي هذا الصدد تقرر مؤخراً إنشاء مجمع صناعي ضخم تصل تكاليفه الاستثمارية إلى 250 مليار دولار يضم 50 معهداً فرعياً للصناعات الصغيرة، وتتحمل تكاليفه الحكومة بالتعاون مع بنك تنمية الصناعات الصغيرة.

ويتضح جلياً من سياسة الحكومة الهندية في هذا المجال عدم تحديد مواقع بعينها للصناعات الصغيرة، ولكن الحكومة تقدم مزايا وإعفاءات وخدمات معينة في مناطق محددة لتشجيع القطاع الخاص على تنميتها، وتحقيق التوازن في التنمية المحلية في كل المناطق وبين كافة أقاليم الدولة.

ولا يعني هذا الدعم الحكومي للصناعات الصغيرة في الهند خلو التجربة من المشاكل فما زالت العقبات الرئيسية التي تواجه هذا القطاع، والمشاكل التي تحد من انطلاقه في معظم الدول النامية موجودة كذلك في الهند ولعل من أهم هذه المشاكل والعقبات: نقص التمويل، ونقص المعلومات، ونقص المهارات، بالإضافة إلى غياب عنصر التسويق الجيد والمنافسة للقطاع الصناعي المنظم في الداخل والخارج.

ثالثاً: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المحلية الهندية

تنبع القوة الدافعة لقطاع الم.ص.م في الهند من قدرته الكبيرة على خلق فرص العمل، بالإضافة إلى التنوع في الصناعات وتشجيع العمل الحر كان للصناعات الصغيرة دور كبير في التنمية التي يشهدها القطاع الصناعي والتنوع الكبير في المنتجات، وأحد أهم العوامل التي ساعدت على هذا

النجاح هو تناسب الصناعات الصغيرة للبيئة الاقتصادية في الهند والتي تفتقر إلى الموارد المالية إضافة إلى عدد السكان الكبير، من حيث كونها كثيفة العمالة ولا تحتاج إلى رأس مال كبير، ويوضح الجدول التالي أهم المؤشرات التي تظهر الأهمية النسبية للمؤسسات الصغيرة ونسب مشاركتها في التنمية المحلية والاقتصاد الهندي. حيث يضم قطاع م.ص.م في الهند سنة 2010م، أكثر من 7,3 ملايين وحدة صناعية تساهم بنسبة 64% من حجم المنتجات الهندية، ويبلغ معدل النمو السنوي لهذا القطاع 3.16% سنويا وهو معدل يتجاوز بكثير ما يحققه قطاع الصناعات الثقيلة. فيما يبلغ عدد العمال في قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة حوالي 32.7 مليون عامل ينتجون ما يعادل 107 مليارات دولار، وهو ما يعادل نسبة 64% من إجمالي الناتج الوطني الهندي.

جدول رقم (01): أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الهندي

نسبة المشاركة				البيان
سنة 2010	سنة 2006	سنة 2003	سنة 2000	
64%	43%	30%	17%	الناتج المحلي الإجمالي
73,4%	57%	45%	23.4%	إجمالي الصادرات الصناعية
97.8%	96.4%	95%	57%	عدد المؤسسات الصناعية
69.2%	56.2%	40%	19.7%	إجمالي الإنتاج الصناعي
7,3 مليون وحدة	5.7 مليون وحدة	3.2 مليون وحدة	1.3 مليون وحدة	عدد الوحدات المسجلة
32.7 مليون عامل	26.3 مليون عامل	18 مليون عامل	8.7 مليون عامل	حجم العمالة

المصدر: الصناعات الصغيرة والمتوسطة مفتاح التنمية في الهند، نقلا من الموقع:

<http://www.islam-online.net/iol-arabic/dowalia/namaa7-1-00/namaa2.asp>

ويمكن القول إن قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة كان وما زال في صميم اهتمام الحكومات الهندية المتعاقبة، ويبدو أن هناك نوعا من المصالح أو الفوائد المتبادلة بين الطرفين حالت دون الانفصام بينهما؛ فمن ناحية لا تستطيع تلك الم.ص.م التخلي عن الدعم الحكومي في ظل التطورات العالمية وسيادة مبادئ المنافسة وآليات السوق الحرة، ومن ناحية أخرى وجدت الحكومة في ذلك القطاع ضالتها المنشودة لتوفير فرص العمل اللازمة لمواجهة البطالة وهو بعد اجتماعي في غاية الأهمية خاصة في ظل استخدام الصناعات الثقيلة للتكنولوجيا قليلة العمالة.

III-2- التجربة اليابانية في دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إن النظرة الإجمالية المسبقة لواقع الم.ص.م في اليابان تكشف منذ اللحظة الأولى أن هذا النجاح لم يأت من فراغ، بل استند إلى مجموعة من العوامل التاريخية والطبيعية، إضافة إلى الإمكانيات البشرية وحسن إدارة الموارد المتاحة والتخطيط الاستراتيجي المعتمد من طرف الحكومة اليابانية في تطوير هذا القطاع وتطويره.

أولاً: خصائص التجربة اليابانية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

باعتبار اليابان قوة اقتصادية ضخمة، بنت قاعدتها الصناعية معتمدة بالدرجة الأولى على الم.ص.م، باعتبار المؤسسات الكبيرة ما هي إلا تجمع للمؤسسات الصغيرة التي تتكامل أفقياً ورأسياً أمامياً وخلفياً، مكونة فيما بينها مؤسسات صناعية ضخمة، وهنا تجدر بنا الإشارة إلى أن الاقتصاد الياباني قد مر خلال تطوره التاريخي بأربع مراحل هامة هي: ⁽¹²⁾

-المرحلة الأولى: من 1945-1955 وهي مرحلة إعمار ما دمرته الحرب العالمية الثانية.

-المرحلة الثانية من 1955-1970 وهي مرحلة النمو، وتعتبر المرحلة الذهبية للاقتصاد الياباني حيث كان معدل النمو يصل إلى 10% سنوياً.

- المرحلة الثالثة من 1970 - 1975 وهي مرحلة التأقلم مع تطورات الاقتصاد العالمي الناتجة عن الارتفاع الكبير في أسعار المحروقات خلالها.

- المرحلة الرابعة تمتد من 1975 وحتى الآن وهي فترة النمو المتوازن في الاقتصاد الياباني الذي عرف تطورا كبيرا واكتساحا للسوق العالمية.

ويأخذ اليابان في تعريفه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة معيارين معها، هما رأس المال وعدد العمال، ويختلف ذلك من نشاط لآخر، مثلا في قطاع الصناعة تعتبر م.ص.م كل مؤسسة رأسمالها يساوي أو يقل عن 300 مليون ين ياباني وعدد عمالها يساوي أو يقل عن 300 عامل.

ثانياً: أشكال الدعم الحكومي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان

كانت أول خطوة لتنمية وتطوير الم.ص.م في اليابان هي وضع تعريف واضح ومحدد للمؤسسات المتوسطة والصغيرة، فقد نص القانون المسعى القانون الأساسي للم.ص.م والذي يعتبر بمثابة دستور القطاع، ويشدد هذا القانون على ضرورة القضاء على كافة الحواجز والعقبات التي تواجه هذه المؤسسات ومحاولة تطويرها وتنميتها. ويمكننا تلخيص الخطوات التي وضعها السياسيون في اليابان من أجل تطوير إقامة الم.ص.م لأجل تحقيق التنمية المحلية كالتالي:

* لقد أخذ اليابان في تعريفه للم.ص.م معيارين هما رأس المال وعدد العمال، ويختلف ذلك من قطاع لآخر، وتعتبر مؤسسة صغيرة أو متوسطة كل مؤسسة رأسمالها يساوي أو يقل عن 300 مليون ين ياباني وعدد عمالها يساوي أو يقل عن 300 عامل. كما تم العمل على وضع تعريف واضح لهذه المؤسسات من خلال تعديل "القانون الأساسي للم.ص.م" في سنة 1999 والذي ميز في تعريفها بين القطاعات على النحو التالي: (13)

جدول رقم (02): معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان

القطاع	الصناعة	مبيعات الجملة	مبيعات التجزئة	الخدمات
عدد العاملين	300	100	50	50
رأس المال (مليون ين)	300 أو أقل	100 أو أقل	50 أو أقل	100 أو أقل

Source: M.Farouk BOYACOUB, *Financement de L'investissement et de la croissance*, revue BADR INFOS N°2, Mars 2009, p26

- * في مجال التمويل: حيث تعدد مصادر تمويل هذا النوع من المؤسسات ويمكن ذكر ما يلي:
- البنوك التجارية: وهي تقوم بتمويل جزء كبير من القروض اللازمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
 - هيئات التمويل الحكومية: وهي تمنح القروض لهذا النوع من المؤسسات ولديها فروع منتشرة في مختلف مناطق البلاد.
 - مؤسسة ضمان القروض المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة Credit Guarantee Corporation وهي تمتلك 52 فرع منتشرة في أنحاء متفرقة من اليابان تختص بضمان كافة أنواع القروض التي تقدمها البنوك التجارية لتمويل المؤسسات الصغيرة أثناء التأسيس أو النشاط. ولاشك بأنه من خلال هذا النظام أصبحت عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مؤسسات التمويل عمليه سهلة وميسرة.
 - * في مجال الدعم الفني: حيث تم إنشاء نظام للدعم الفني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يقوم من خلاله الأخصائيون بتقديم الخدمات الإرشادية وتشرف عليه "هيئة تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اليابانية". ومن أهم خدماتها:
 - تقديم المشورة الفنية في مجال دراسات الجدوى وتقييم ربحية المشاريع الاستثمارية. والمواقع الجغرافية لإنشاء الم.ص.م، الأسواق المستهدفة.
 - الرد على استفسارات أصحاب الم.ص.م، وتقديم الاستشارات الإدارية لهم. ودراسة وضع الم.ص.م والتغلب على العقبات التي تواجهها.

- تقديم دراسات تسويقية تتعلق بتحسين نوعية المنتج، وتجديد خطوط السلعة، ومواكبة التغيرات في أذواق المستهلكين.
- * في مجال التسويق: حيث هناك برامج إدارية تهدف إلى إيجاد مناخ صحي لنمو المؤسسات الصغيرة عن طريق تحسين مجالات التسيير بها وتقديم التكنولوجيا الحديثة في هذا المجال وتقديم خدمات إرشادية تتعلق بالإدارة والتمويل والضرائب وقوانين العمل توجد في اليابان هيآت حكومية تعمل على تشجيع الم.ص.م على غزو الأسواق الدولية بمنتجاتها، وذلك بإقامة المعارض الدولية لمنتجات هذه المؤسسات ومساعدتها في الحصول على التكنولوجيا المتطورة وإجراء المفاوضات نيابة عنها في اتفاقيات التصدير واستيراد مواد ومستلزمات الإنتاج، وفي نفس الإطار تنشر الحكومة اليابانية وبشكل دوري خططها بشأن مشترياتها من الم.ص.م، كما يلزم القانون جميع المنظمات الحكومية وشبه الحكومية إتاحة الفرصة للم ص م للحصول على العقود الحكومية.
- * في مجال التدريب: حيث تم إنشاء معهد خاص تناط به تنفيذ برامج تدريبية خاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويسمى "معهد المؤسسات الصغيرة للإدارة والتكنولوجيا Institute for Small Business Management and Technology " من مهامه:
- إعداد وتنفيذ برنامج تدريب المديرين، وذلك للرفع من مستوى الوعي الإداري لدى المسؤولين عن الم.ص.م.
- إعداد وتنفيذ برنامج التدريب الفني لإكساب مهارة للعاملين في قطاع الم.ص.م أو لرفع مستواها.
- إعداد وتنفيذ برنامج تأهيل التقني والتطوير التكنولوجي للأفراد العاملين بقطاع الم.ص.م.
- تقديم الاقتراحات المناسبة في مجال نوعية التكنولوجيا المستعملة وإمكانية الرفع من مستواها لزيادة الإنتاج أو تحسين النوعية.
- * في مجال الإعفاء من الضرائب والحماية من الإفلاس: سنت الحكومة اليابانية قوانين عديدة تتعلق بإعفاء الم.ص.م من كثير من أنواع الضرائب التي تعتبر عائقا أمام انتشار وتطور هذه المؤسسات. ومن ذلك:
- الإعفاء من ضريبة العمل بصفة مطلقة وتخفيضات على ضريبة الدخل ب 70% خلال الخمسة سنوات الأولى من النشاط.
- الإعفاء من ضريبة العقار بصفة مطلقة خلال السنوات الخمسة الأولى من النشاط يمكن أن تمتد إلى عشر سنوات في المناطق النائية.

- تخفيض الضرائب على الأرباح غير الموزعة إلى حدود 65% إذا تم إعادة استثمارها خلال نفس دورة النشاط.
 - نظام ضريبي يشجع على الاستثمار في إدخال التكنولوجيا الحديثة في المؤسسات الصغيرة.
 - نظام ضريبي يشجع إقامة الصناعات الصغيرة في المناطق النائية حيث تمنح تحفيزات جبائية في حدود 80% حسب ترتيب المنطقة جغرافياً.
- إضافة إلى كل هذا تعتمد اليابان نظام للحماية من الإفلاس (JASMEC) حيث تقوم بتطبيق هذا النظام مجموعة من المؤسسات المالية والتأمينية التي تتعامل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اليابانية معها، ويمكن للمؤسسة الصغيرة الانضمام لهذه الخدمة عن طريق مساهمته بقسط تأميني يدفع شهرياً تقوم بموجبه هيئة تنمية المؤسسات بسداد ديون المشروع الصغير المتعثراً قبل المؤسسات الصغيرة الأخرى، حتى لا يكون إفلاس المشروع سبباً في إفلاس مشروعات أخرى ذات علاقات تكاملية أمامية أو خلفية مترابطة.
- هذه هي تجربة اليابان في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهي التي قادتها إلى أن تكون ثاني أقوى دول العالم اقتصادياً، حيث نلاحظ أن تدخل الدولة كان واضحاً ومنذ البداية بالرغم من أن الدولة لا تمتلك أسهماً في رأس مال هذه المؤسسات.

ثالثاً: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المحلية باليابان

سنحاول في هذا المقام أن نبين الأهمية الكبيرة التي تكتسبها الم.ص.م في تحقيق التنمية المحلية باليابان وذلك من خلال التركيز على دورها في ترقية النشاط المحلي ومنافسة المنتجات الأجنبية في السوق المحلية والدولية. والحد من البطالة، ورفع من الناتج الداخلي الخام.

* دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ترقية النشاط المحلي ومنافسة المنتج الأجنبي باليابان:

أصبحت م.ص.م تسيطر خاصة على فروع النشاط الاقتصادي في اليابان، والذي يغلب عليها الطابع الخدمي أو الصناعات الغذائية وكذلك الحرفية والتقليدية البسيطة، وبشكل عام المنتجات الموجهة مباشرة للمستهلك لأسباب تاريخية مرادها أن الدولة اليابانية كانت والي وقت قريب تفرض على القطاع الصناعي هيمنة شبه كاملة، فاستثماراتها في هذا القطاع، خاصة منها الصناعات الثقيلة تعتبر هامة جداً، وكذلك لأن مزاولة النشاط الصناعي من طرف القطاع الخاص تشوبه عدة عراقيل. وقد رأت الحكومة اليابانية أن توسيع تدخل الاستثمارات في م.ص.م في مختلف فروع النشاط الاقتصادي والصناعي على وجه الخصوص في اليابان، ودعمه دعماً مباشراً يبقى ضرورياً للتنمية الاقتصادية بصفة عامة خاصة أمام المنافسة الدولية التي تزايدت وتيرة اندماج الاقتصاد الياباني

فهما، ولو أن مستوى التصنيع في اليابان يختلف عن تلك المستويات الدولية السائدة، لأنه يميل إلى تكثيف الصناعات ذات التكنولوجيا العالية. وحتى تتم المحافظة على النسيج الموجود في ظل المنافسة الدولية المنتظرة اعتمدت الحكومة اليابانية على وضع برنامج وطني لتأهيل الم.ص.م من أجل تحسين تنافسيتها، وذلك لتجاوز الصيغة التقليدية لحماية المنتج الوطني بالأشكال الإدارية كما كان الشأن في الماضي، وركزت في ذلك على تحسين نوعية الإنتاج وفق المواصفات والمقاييس الدولية، حيث يبقى هذا المعيار أفضل طريقة لحماية المنتج الياباني.⁽¹⁴⁾

* دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ترقية التشغيل والحد من البطالة باليابان:

أن البطالة وان كانت تشمل في المقام الأول طالبي العمل من غير المؤهلين، فإنها تشمل كذلك حاملي الشهادات الجامعية، والذين بات عددهم يتزايد من سنة لأخرى، حيث قدر عددهم سنة 1995 بـ 34.000 بطل ليصل سنة 2004 إلى 72.000 بطل.⁽¹⁵⁾

وأمام هذا الوضع قامت الحكومة اليابانية بإجراءات وترتيبات عن طريق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتغطية الطلب المتزايد على الشغل ما بين 50.000 إلى 65.000 طالب عمل سنويا، أما أهم الترتيبات الخاصة بمواجهة مشكلة البطالة فهي:

- إطلاق برنامج التشغيل المأجور بمبادرة محلية مع إدماج قطاع الم.ص.م في هذه العملية ذات الطابع الوطني.
- تنفيذ برنامج أشغال المنفعة العامة ذات الكثافة العالية من اليد العاملة عن طريق منح المشاريع للم.ص.م.
- ربط برنامج المسا عدة على إنشاء مقاولات صغرى ضمن قطاع الم.ص.م بشروط توظيف أكبر عدد من العمالة.

وكان لاعتماد اليابان على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تمثل 99.7% من عدد المؤسسات وتشغل 70% من اليد العاملة كقاعدة عريضة للتنمية الاقتصادية نتيجة إيجابية جدا حيث انخفضت البطالة وزاد الإنتاج وتحققت مشاركة ومساهمة الأفراد والأقاليم المختلفة في الناتج المحلي وبمعدلات تراكم رأس مال يتناسب مع التنمية التي يشهدها اليابان. وتبرز الحصيلة التي تم إعدادها في 2008/12/31 أن 29378 مشروع صغير صار عمليا منجزا فعلا ويشغل أكثر من 104926 شخص.

وعليه فإن أوضاع التشغيل تحسنت كثيرا نظرا لبروز استثمارات مثمرة جديدة في قطاع الم.ص.م أدت إلى توفير فرض التشغيل والحد من البطالة من خلال عملية الاستخدام المكثف للعمال الناتج عن تدابير إنشاء وانتشار المؤسسات، وخاصة أمام عجز الدولة على توفير مناصب الشغل كل

هذه العوامل ساعدت على تراجع ظاهرة البطالة التي تراجعت، نسبتها من 19.6% سنة 2001 إلى أقل من 11.4% سنة 2004 لتصل إلى 9.29% سنة 2006، ثم حوالي 8,34% سنة 2010. هذا وتشير الإحصائيات إلى وجود 245345 م.ص.م سنة 1995 منها 131391 مؤسسة تشغل 35 فردا أو أكثر. ومن أهم الصناعات الصغيرة والمتوسطة الصناعات الالكترونية، الزراعية، الغذائية، مواد البناء، النسيج، الجلود، الخشب والورق. وقد عرف عدد المستخدمين تطورا متباينا، حيث انتقل من 35835 فرد سنة 1991 إلى 5846 فرد سنة 1999 ثم استمر هذا العدد في الزيادة إلى أن استقر في حدود 87645 فرد سنة 2006 والسبب يعود إلى الركود الذي خلفه برنامج التحرير المطلق للتجارة الخارجية دون أي مراقبة، وتجدر الإشارة إلى أن قرابة 94% من الخاصة هي مؤسسات صغيرة الحجم تكفي بضمن وجودها ونسبة محدودة من هذه المؤسسات تركز على النمو وتسعى إلى لعب دور حيوي في الاقتصاد.⁽¹⁶⁾

* دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام الياباني:

في ظل سياسة الانفتاح الاقتصادي المعتمد من طرف الحكومة اليابانية، تشير الإحصائيات المحصل عليها إلى أن الم ص م تساهم بنسبة 57.3% في الناتج الداخلي الخام، حيث تركز أنشطة المؤسسات الخاصة في اغلب فروع النشاط الاقتصادي، والجدول لموالي يوضح ذلك:

جدول رقم (03): مساهمة م ص م لبعض فروع النشاط الاقتصادي في تكوين الناتج الداخلي الخام PIB

لسنة 2010

الصناعة	الأشغال العمومية والبناء	النقل والاتصالات	الفنادق، المقاهي والمطاعم	التجارة	خدمات الأسر	الفلاحة والصيد البحري	فرع النشاط
27	35,8	67,3	9,8	3,1	1,5	0,3	القطاع العام%
73	64,2	32,7	90,2	96,9	98,5	99,7	القطاع الخاص%

المصدر: المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين، تجربة المنظمة في الترويج للمشاريع الصغيرة والمتوسطة"، ندوة: ترويج الاستثمار التقنيات والتجارب، 2010، ص 56

نلاحظ من الجدول أعلاه أن الم.ص.م التابعة للقطاع الخاص تسيطر على قطاعات الفلاحة والصيد البحري وخدمات الأسر ونشاطات الفنادق والمطاعم، وكذا النشاط التجاري والخدمات بشكل كامل، بينما لا يزال القطاع الصناعي يسيطر عليه القطاع العام وذلك لطبيعة هذا القطاع الذي يتطلب استثمارات ضخمة يعجز عنها القطاع الخاص؛ وإذا قمنا بالمقارنة فان مساهمة الم.ص.م الخاصة في الناتج الداخلي الخام في اليابان لا تبتعد كثيرا عن معدلات مساهمة هذه المؤسسات في الدول المصنعة والمتطورة، وللتوضيح أكثر نستعين بالجدول التالي:

جدول رقم (04): يوضح مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام لبعض الدول

الدول	اليابان	اسبانيا	فرنسا	النمسا	كندا	أستراليا	الو. م. أ
النسبة %	57.3%	64,3%	56,8%	44%	43%	33%	50%

المصدر: المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين، " تجربة المنظمة في الترويج للمشاريع الصغيرة والمتوسطة"، مرجع سابق، ص 258.

غير أنه ما يجب التأكيد عليه أن التعاريف الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تبقى تختلف من دولة لأخرى- كما أشرنا إلى ذلك سابقا- ومن ثم فإن المقارنة لا تتسم بالدقة دائما ولو أن القاسم المشترك بينها هو أهمية هذا القطاع مهما كان مدلوله.

* دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إنتاج القيمة المضافة باليابان :

تعتبر القيمة المضافة كمؤشر لخلق الثروة التي يحققها قطاع الم.ص.م بشكل عام، حيث عرفت نموا مستمرا منذ سنة 1997 أين كانت تقدر بـ 7.8 مليار ين ياباني إلى أكثر من 33.2 مليار ين ياباني سنة 2006، ثم 41.6 مليار ين ياباني سنة 2010 حيث أن المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة تعمل على التقليل من الاستيراد وهذا تحسن من وضعية الاقتصاد الوطني حيث تبلغ صادراتها 40% من مجمل الصادرات اليابانية نحو الخارج. كما تساهم في إنتاج القيمة المضافة⁽¹⁷⁾

أما فيما يخص نشاطات التصدير في الصناعات الصغيرة والمتوسطة، فالمبادلات الخارجية تشير إلى أن واردات المتعاملين الخواص بلغت 14948 مليون ين ياباني سنة 2008 أي بنسبة 53% من إجمالي الواردات. أما الصادرات فبلغت 35612 مليون ين ياباني وهي تمثل 41% من إجمالي الصادرات، وهذا راجع لعدم فعالية الهيئات الاقتصادية إضافة إلى بعض الحواجز التي تخلقها البيروقراطية التي تعيق وتكبح كل مبادرات المؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة على التصدير لأنها لا تمتلك الإمكانيات لمواجهةها.⁽¹⁸⁾

ونظرا لبروز حركة صناعية حديثة في اليابان بحكم انتمائها إلى البلدان المصنعة حديثا، التي حققت قفزة نوعية في التنمية الاقتصادية بفضل الإستراتيجية الصناعية التي اعتمدها والتي تركزت على فتح المجال أمام الم ص م لتلعب دورا أساسيا فيها، وهذا ما أكد على دور هذه الصناعات في التنمية المحلية التي عرفتها هذه الدولة، حيث شهد اليابان حركة صناعية بفعل توسع نشاط هذا النوع من الصناعات في الاقتصاد الوطني.

III-2- التجربة الجزائرية في دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لقد أخذت الجزائر بالمعايير الأوروبية في تحديد مفهوم الم.ص.م، حيث عرف المشرع الجزائري الم.ص.م حسب القانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، والمتضمن القانون التوجيهي لترقية الم.ص.م وفي إطاره تم تفصيل هذا التعريف من خلال توضيح المعايير المعتمد عليها في تصنيف كل من المؤسسات الصغيرة، الصغيرة والمتوسطة، مع شرط أن تستوفي معيار الاستقلالية ويمكن توضيح ذلك في الجدول التالي:

جدول رقم (05): معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القانون التوجيهي لترقية المؤسسات

الصغيرة والمتوسطة 01-18

مقياس الاستقلالية	مجموع الحصيلة السوية (مليون دج)	رقم الاعمال السنوي (مليون دج)	عدد العمال	حجم المؤسسة
ضرورة توفر	لا تتجاوز 10	اقل من 20	01- 09	مؤسسة مصغرة
شرط	لا تتجاوز 100	لا يتجاوز 200	10- 49	مؤسسة صغيرة
الاستقلالية في التسيير	100- 500	200- 2000	50- 250	مؤسسة متوسطة

المصدر: من اعداد الباحث اعتمادا على المواد 7.6.5.4 للقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01-18 ص ص 18-19

وقد تم تحديد مجال زمني في حالة تغير حدود وقيم هذه المعايير، خاصة منها تلك المعايير النقدية التي تمتاز بالتغير وعدم الثبات، "فعندما تبتعد المؤسسة عند تاريخ إقفال حصيلتها عن الحدود السابقة، فإن هذه الحالة لا تكسبها كما لا تفقدها صفة الم.ص.م إلا إذا تكررت هذه الوضعية خلال سنتين ماليتين متتاليتين⁽¹⁹⁾

أولا: خصائص التجربة الجزائرية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعتبر الم.ص.م حديثة النشأة في الجزائر فأغلبيتها تكونت بعد الاستقلال، وقد عرفت تطورا بطيئا لافتقارها للهيكل القاعدية وعدم اكتسابها للخبرة التاريخية. وإدراكا من الجزائر لأهميتها قامت بسن بعض القوانين التي اهتمت بداية بإنشاء وتوسيع الم.ص.م الخاصة الخاضعة للقانون العام على مستوى الجماعات المحلية، ثم بالمنظومة المؤسساتية لدعمها وتطويرها، ويمكن تقسيم مراحل تطور الم.ص.م في الجزائر إلى:⁽²⁰⁾

1. المرحلة الأولى: 1962- 1982: بعد الاستقلال مباشرة تم إصدار قانون الاستثمار الأول وهو القانون رقم 63-277 المتعلق بالتسيير الذاتي لمعالجة استقرار المحيط، غير أنه أقصى رأس المال الخاص من

امتلاك وتسيير الم ص م، إلا أن قانون الاستثمار الموالي لسنة 1966 حاول تحديد نظام يتكفل بالاستثمار الوطني الخاص في إطار التنمية الاقتصادية، وتضمن التأكيد على إدماج الم ص م ضمن أملاك المؤسسات الوطنية واحتكار الدولة للقطاعات الحيوية في الاقتصاد مع اعتماد المشاريع الاستثمارية الخاصة بتصريح من طرف اللجنة الوطنية للاستثمارات (CNI).

وتميزت هذه الفترة بضعف منظومة الم.ص.م لتبني الجزائر الخيار الاشتراكي، فلم تكن هناك أي سياسة واضحة تجاه القطاع الخاص (م.ص.م) وبقي تطوره ودوره مهمشا خلال مخططات التنمية، وهو ما يعكس ضعف المعدل السنوي لإنشاء الم.ص.م حيث لم تتعدى 600 م.ص.م متواجدة في قطاعات اقتصادية محددة، كالقطاع التجاري والخدمي وبصفة أقل في القطاع الصناعي.

2. المرحلة الثانية 1983-1993: أثبتت الإستراتيجية الصناعية المعتمدة في الجزائر إلى بداية ثمانينات القرن الماضي فشلها في تحقيق التنمية الاقتصادية، خاصة بعد تفاقم الأزمة الاقتصادية منذ 1986 (الأزمة البترولية)، وتم إعادة الاعتبار إلى القطاع الخاص، والتراجع عن سياسات التصنيع لحساب الصناعات الخفيفة والمتوسطة، من خلال المخططان الخماسيان الأول 1984/1980 والثاني 1989/1985، وقد برز ذلك بإصدار عدة قوانين واتخاذ عدة إجراءات تشجع على تنمية الم.ص.م العامة والخاصة بهدف تنميتها، أهمها: ⁽²¹⁾

84 (أ) قانون رقم 82-11 المؤرخ في 21/08/1982: المتعلق بالاستثمار الوطني الخاص، الذي أورد بعض الإجراءات التي تستفيد منها الم.ص.م، كحق التحويل الضروري لشراء التجهيزات والمواد الأولية والحصول على تصريحات لامحدودة للاستيراد (AGI).

(ب) إنشاء ديوان للتوجيه، المتابعة والتنسيق للاستثمار الخاص (OSCIP) سنة 1983 يخضع لوصاية وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية، والذي يعمل على ضمان الاندماج الجيد للاستثمار الخاص في مسار التخطيط الوطني.

(ج) فتح الغرفة الوطنية للتجارة خاصة بأصحاب المؤسسات الخاصة سنة 1987.

(د) إصدار المرسوم 192/88 المؤرخ في 4/10/1988 المتعلق باستقلالية المؤسسات العمومية في إطار التحضير للانتقال إلى اقتصاد السوق.

(هـ) إصدار قانون النقد والقرض رقم 90-10 المؤرخ في 14/04/1990 الذي ينص على تشجيع الاستثمارات الأجنبية وفتح المجال أمام كل أشكال مساهمته في التنمية والشراكة دون إقصاء الاستثمار في كل القطاعات ماعدا المخصصة للدولة.

(و) صدور المرسوم التشريعي رقم 91-37 المؤرخ في 19/02/1991 المتعلق بتحرير التجارة الخارجية، وفي إطاره تم الاعتراف الرسمي بالدور الذي يمكن أن يؤديه القطاع الخاص في ظل توجه الاقتصاد الوطني نحو اقتصاد السوق.

ن) صدور المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 05/10/1993 المتعلق بترقية الاستثمار، الذي نص على إنشاء وكالة ترقية ودعم الاستثمارات ومتابعتها (APSI) بهدف مساعدة المتعاملين على إتمام الإجراءات العادية عبر الشباك الموحد؛ وإلغاء الاعتماد المسبق للاستثمار برخصة المؤسسات الإدارية واستبداله بتصريح بسيط؛ وتخفيض آجال دراسة الملفات إلى 60 يوما كأجل أقصى،⁽²²⁾

3. المرحلة الثالثة بعد 1993: لقد شهدت هذه الفترة تبني الحكومة الإطار القانوني لخصوصية المؤسسات العمومية في سنة 1994 وتنفيذ برنامج الاستقرار الاقتصادي القصير المدى (01/04/1994-1995/05/31) وتطبيق برنامج التصحيح الهيكلي المتوسط المدى الذي يغطي الفترة 1995/05/31 إلى 1998/04/01، وعقد اتفاق برنامج التعديل الهيكلي لسنة 1998 لمدة سنتين مع البنك الدولي الذي أدى إلى خصصة الكثير من المؤسسات العامة، وساهم في تطوير الم.ص.م، كما رافقه صدور العديد من التشريعات والقوانين المنظمة لهذا القطاع، أهمها:

أ) إصدار قانون جديد للاستثمار في جوان 2001 والذي نص على عدم تمركز نشاط الوكالة الوطنية للترقية والدعم ومتابعة الاستثمار بخلق مكاتب جهوية؛ وإنشاء مجلس وطني للاستثمارات يقترح استراتيجيات وآليات لتطوير الاستثمار.⁽²³⁾

ب) صدور القانون التوجيهي رقم 01-18 المؤرخ في 12/12/2001 المتعلق بترقية الم.ص.م، يشجع على توزيع المعلومات ذات الطابع الصناعي والتجاري والاقتصادي والتكنولوجي المتعلقة بقطاع م.ص.م؛ وترقية الإطار التشريعي والتنظيمي لتكريس روح المقابلة للم.ص.م.⁽²⁴⁾

ج) صدور المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في 11/11/2002 المتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للم.ص.م وتحديد قانونه الأساسي، يهدف ضمان القروض الضرورية لاستثمارات الم.ص.م، وتوفير الاستشارة التقنية لها ومتابعة البرامج التي تنظمها الهيئات الدولية.

د) صدور المراسيم التنفيذية في سنة 2003 والتي أهمها:

- المرسوم التنفيذي رقم 03-178 المؤرخ في 25/02/2003 المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات.⁽²⁵⁾

- المرسوم التنفيذي رقم 03-79 المؤرخ في 25/03/2003 المحدد للطبيعة القانونية لمراكز التسهيل للم.ص.م.⁽²⁶⁾

- المرسوم التنفيذي رقم 03-374 المؤرخ في 30/10/2003 المتعلق بالتصريح الشخصي للم.ص.م لجمع المعلومات حولها وطنيا.⁽²⁷⁾

هـ) إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الم.ص.م سنة 2005، تهدف أساسا لمرافقة الم.ص.م في مسار تنافسياتها وتحديثها، ووضع حيز التنفيذ الإستراتيجية القطاعية في المجال، وكذا البرنامج الوطني لتأهيلها، ومتابعة ديمغرافيتها خاصة لإنشاء والتوقف أو تغيير مجال نشاطها.⁽²⁸⁾

ن) القرار الرئاسي رقم 12-23 المؤرخ في 18/01/2012 المعدل والمتمم للقرار الرئاسي رقم 10-236 المؤرخ في 07/10/2010 المتعلق بقانون السوق العمومية ينص على منح نسبة 20% على الأكثر من الطلبات العمومية للم ص م.⁽²⁹⁾

ثانيا: أشكال دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

إدراكا من الحكومة الجزائرية لأهمية ومكانة الم.ص.م والدور الذي تلعبه في الاقتصاد الوطني، اتخذت العديد من الإجراءات والقوانين، كما أنشأت العديد من الهياكل واللجان والمؤسسات المتخصصة تهتم بدعمها ومتابعتها من أجل تحسين وضعيتها، والنهوض بمستواها وفقا للتحديات التي يفرضها محيطها. وسنحاول فيما يلي إبراز دور كل منها.

* وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

أنشأت في الجزائر ابتداء من سنة 1991 وزارة منتدبة بالمؤسسات الم.ص.م، ونتيجة الأوضاع السياسية وثقل المسؤوليات وتعدد المهام تقرر تحويلها سنة 1993 إلى وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ثم إلى "وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والاستثمار" حاليا، منحت لها صلاحيات أوسع للاهتمام بهذا القطاع وترقيته، من خلال:⁽³⁰⁾

- حماية طاقات المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة الموجودة وتطويرها؛ والعمل على تحسين قدرتها التنافسية.

- ترقية الشراكة والاستثمارات في مجال إنشاء الم.ص.م وتوسيعها، وتحسين الحصول على العقار الموجه إلى نشاطات الإنتاج والخدمات.

- ترقية الدعائم لتمويل الصناعات والم.ص.م، وتعزيز التشريعات القانونية والتنظيمية المرتبطة بنشاطها.

- القيام بالدراسات الاقتصادية المتعلقة بترقية الم.ص.م، وتطويرها وتزويد المستثمرين بالمعلومات والنشرات الإحصائية اللازمة.

وبصفة عامة فهي تسعى لاتخاذ التدابير التي تسمح بالتنسيق الدائم بين السلطات المحلية والمستثمرين لتوسيع نشاطات القطاع إلى أقصى حد وتشجيع تطوير الم.ص.م في إطار إستراتيجية

التنمية المحلية والجهوية والتشاور مع الحركة الجمعوية للتكفل بالعراقيل التي تحد من تطور القطاع. كما أنشأت الوزارة العديد من المؤسسات المتخصصة لترقية الم.ص.م: منها:

1. المشاتل أو حاضنات الأعمال:

وقد عرفها المرسوم التنفيذي رقم 03-78 على أنها مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتتكفل بمساعدة الم.ص.م ودعمها، وهي تحت وصاية وزير الم.ص.م ويمكن أن تأخذ الأشكال التالية:⁽³¹⁾

(أ) المحضنة: تتكفل بدعم ومتابعة وإرشاد الم.ص.م الناشطة في القطاع الخدمي.

(ب) الورشة: وهي هيكل دعم يتكفل بأصحاب الصناعات الصغيرة والمهن الحرفية.

(ج) نزل المؤسسات: هو هيكل دعم يتكفل بمساعدة أصحاب الم.ص.م المنتمين إلى ميدان البحث.

وحاضنات الأعمال هي آلية من الآليات المعتمدة لدعم الم.ص.م المبتدئة، وهي مؤسسة قائمة بذاتها تعمل على توفير جملة من الخدمات والتسهيلات للمستثمرين الصغار الذين يبادرون بإقامة مؤسسات صغيرة بهدف تشجيعهم على تجاوز أعباء مرحلة الانطلاق كما تسعى حاضنات الأعمال لتوسيع وتطوير أشكال التعاون والتآزر مع المحيط المؤسسي، وتقديم الدعم لأصحاب الم.ص.م الجدد في مختلف القطاعات وفي هذا الإطار تقوم بمجموعة من المهام منها:⁽³²⁾

- استقبال واحتضان أصحاب المشاريع والمؤسسات حديثة النشأة ومرافقتها لمدة معينة من الزمن (سنة أو سنتين).
- تسيير وتأجير محلات لأصحاب المشاريع، تتناسب مساحتها مع طبيعة المشتلة واحتياجات ونشاطات المشروع.
- دراسة كل أشكال الدعم والمتابعة لمساعدة الم.ص.م على تجاوز العراقيل التي تواجهها بتقديم إرشادات (قانونية، تجارية، مالية، تسويقية).
- إجراء دورات تدريب وتأهيل للعمال، وتدريب أصحاب الم.ص.م على تقنيات التسيير ومبادئه.

2. مراكز التسهيل:

تم اعتمادها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-79، وهي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تساهم في تنمية ودعم الم.ص.م العاملة، ومرافقتها. وذلك من خلال وضع شبك يتكيف مع احتياجات منشئي الم.ص.م، وتطوير ثقافة المقاول

لديهم والسعي لتقليص آجال إنشاء الم.ص.م وتوسيعها وتشجيع أصحابها على استخدام التكنولوجيات الحديثة وعقلنة الموارد المالية.⁽³³⁾

3. المجلس الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

هو جهاز استشاري يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، يهتم بضمان الحوار والتشاور الدائم بين السلطات العمومية والم.ص.م لوضع السياسات والاستراتيجيات التي من شأنها تطوير القطاع وتخفيف العقبات التي تعاني منها هذه الأخيرة. تشجيع ودعم إنشاء الجمعيات المهنية للمساهمة في دعم وترقية الم.ص.م. ويتشكل المجلس الاستشاري من:⁽³⁴⁾

أ- الجمعية العامة (100 عضو على الأكثر). ب- الرئيس (ينتخب بناء على النظام الداخلي للمجلس لمدة ثلاثة سنوات)

ج- مكتب المجلس: (يتكون من 10 أعضاء، ينتخب من قبل الجمعية العامة لعهدتها مدتها ثلاثة سنوات). د- اللجان الدائمة: (يتكون من 4 لجان دائمة، تهتم بتنظيم وبرمجة الملفات والتقارير المتعلقة بنشاطها). هـ- للمجلس أمانة إدارية وتقنية يديرها الأمين العام.

** الهيئات الحكومية والمؤسسات المتخصصة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

هناك العديد من الهيئات الحكومية والهيئات المتخصصة التي تسعى جاهدة لتطوير قطاع الم.ص.م وترقية وتفعيل دوره في التنمية الاقتصادية وتشجيع المستثمرين والخواص والشباب من ذوي الكفاءات على إنشاء هذه المؤسسات؛ نذكر أهمها فيما يلي:

1. الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ:

وهي هيئة وطنية تم إنشاؤها سنة 1996 وهي ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تقع تحت سلطة رئيس الحكومة ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع نشاطاتها يتواجد مقرها في الجزائر العاصمة ولها فروع محلية وجهوية، وهي متخصصة في دعم الشباب البطال ومساعدته في إنشاء مشاريع مصغرة بعيدا عن الوظائف الإدارية، وتحسين قدرته وتأهيله في أي نشاط يراه مريح لها في إطار رؤية اقتصادية واجتماعية. تقوم الوكالة الوطنية بالمهام التالية:⁽³⁵⁾

- متابعة الاستثمارات المنجزة من قبل الشباب والحرص على احترام بنود الاتفاق الذي يربطهم بالوكالة.

- تقديم الدعم والاستشارة لمستحدثي المؤسسات الصغيرة ومتابعة مسار التركيب المالي وتعبئة القروض لمشاريعهم طيلة تنفيذ المشروع؛ في إطار إنشاء المؤسسات تسيير الأموال الممنوحة من الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب المصغرة(FNSE).

- ترشيح مشاريع الشباب للاستفادة من قروض البنوك والمؤسسات المالية والإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب.

- إتاحة المعلومات الاقتصادية والتقنية والتشريعية والتنظيمية لأصحاب المشاريع لممارسة نشاطهم.

كما تستفيد المؤسسات التي تحصل على إعانة من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من إعفاءات جبائية وشبه جبائية من أهمها: ⁽³⁶⁾

أ- في مرحلة إنجاز الاستثمار: الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للتجهيزات المتعلقة بتحقيق الاستثمار التي تدخل مباشرة في تنفيذ الاستثمار؛ والإعفاء من حقوق عقود التسجيل ومن الرسم العقاري على البيانات، والاستفادة من المعدل المخفض ب 5% المتعلق بالرسوم الجمركية على وسائل الإنتاج المستوردة لعملية الاستثمار، والإعفاء ب 8% من حقوق التحويل بالنسبة لاقتناء العقارات لإنشاء نشاط صناعي.

ب- في مرحلة الاستغلال: من فترة 3 إلى 6 سنوات حسب المنطقة وابتداء من انطلاق النشاط تستفيد المؤسسات من الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات، والإعفاء الكلي من ضريبة الدخل الإجمالي، والإعفاء من الدفع الجزائي، والإعفاء من الرسم على النشاط المهني، والمساهمة بنسبة 7% من حصة المؤسسة عند دفع الأجر عوضاً للنسب المحددة في التشريعات في مجال الضمان الاجتماعي.

2. الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار (ANDI)

في البداية نشير أنها كانت تسمى "وكالة ترقية ودعم الاستثمارات (APSI)" وهي هيئة حكومية تقع تحت إشراف رئيس الحكومة، أنشأت بموجب قانون الاستثمار لسنة 1993 تساهم في ترقية ودعم ومتابعة أصحاب المشاريع لاستيفاء الشكليات اللازمة لإنجاز استثماراتهم، من خلال إنشاء شبك وحيد به مجموعة من الممثلين لعدة مصالح إدارية، تتولى تسوية جميع الإجراءات الإدارية والقانونية لإقامة المؤسسات في مدة لا تتجاوز 60 يوم، وفي سنة 2001 وبموجب المرسوم رقم 03-01 المؤرخ في 20/08/2001 المتعلق بتنمية الاستثمار حولت وكالة "APSI" إلى الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار "ANDI" نظرا للإجراءات البيروقراطية والمشاكل المرتبطة بالتسيير العقاري التي أسهمت في عدم فاعلية APSI، والوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، يهدف لتقليص آجال منح التراخيص اللازمة إلى 30 يوم بدلا من 60 يوم. وهي تعتبر

الأداة الأساسية للتعريف بفرص الاستثمار القائمة واستقطاب رؤوس الأموال والاستثمارات الأجنبية المباشرة. وعلى العموم تضطلع الوكالة بعدة مهام منها: (37)

- ترقية وتطوير الاستثمارات الوطنية والأجنبية ومتابعتها، ومنح مجموعة من الامتيازات لأصحاب المشاريع الاستثمارية.

- استقبال، توجيه المستثمرين، وتسهيل الإجراءات التأسيسية اللازمة لإنشاء المؤسسات بالاستفادة من خدمات الشباك الوحيد.

- تسيير صندوق دعم الاستثمار لتطويره والنهوض به. وتحديد فرص الاستثمار والعراقل المعيقة لإنشاء المؤسسات، واقتراح تدابير علاجها.

- التأكد من احترام الالتزامات التي يعهد بها المستثمرون، ومن مدى انجاز الاستثمارات التي استفادت من مزايا الوكالة.

3. الهيئات المساندة للوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار:

لضمان فعالية الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار تم استحداث مجموعة من الهيئات تساعد ها على أداء مهامها، من أهمها:

أ. المجلس الوطني للاستثمار: هو مجلس يرأسه رئيس الحكومة وتتولى أمانته الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، يجتمع مرة واحدة كل ثلاثة أشهر ويمكن استدعائه عند الحاجة بطلب من رئيسه أو أحد أعضائه؛ ومن مهامه: (38)

- دراسة المحيط الاستثماري واقتراح السياسات والاستراتيجيات وسبل الاستثمار، ومساعدة المؤسسات على التكيف مع التطورات في مجاله.

- تحديد الامتيازات وأشكال دعم الاستثمارات، والمصادقة على الاتفاقيات والإدلاء بالمناطق المهيأة كنظام استثنائي.

ب. الشباك الموحد: من أجل رفع العوائق البيروقراطية وتسهيل الإجراءات الإدارية أمام المستثمرين المحليين والأجانب، تم إنشاء الشباك الواحد كجهاز لا مركزي لتوفير أفضل التسهيلات لعمليات الاستثمار. وهو يضم ممثلين عن الهيئات والمصالح الإدارية ذات العلاقة بالاستثمار منها: مديرية الضرائب، الوكالة العقارية، مديرية السكن والتعمير، المركز الوطني لسجل التجاري، الوكالة العقارية ولجان دعم المشاريع المحلية وترقيتها، مديرية التشغيل...، ويعتبر هذا الشباك المخاطب الوحيد للمستثمرين، حيث تقوم الوكالة الوطنية للاستثمار من خلاله بإبلاغهم بقرار منح المزايا في أجل أقصاه ثلاثون (30) يوما، كما تسلم كل الوثائق المطلوبة قانونا لإنجاز الاستثمار. (39)

ج. صندوق دعم الاستثمار: وهو مكلف بتمويل المساعدات التي تقدمها الدولة للمستثمرين في شكل امتيازات لتغطية تكاليف أعمال القاعدة الهيكلية اللازمة لانجاز الاستثمارات.

4. الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر:

هي هيئة ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، يهتم بالإشراف على صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وتسييره، أنشأت مع بداية سنة 2004، تقع تحت سلطة رئيس الحكومة ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل متابعة أنشطتها، ويسيرها مجلس توجيه ولجنة مراقبة تضطلع الوكالة بمجموعة من المهام منها:⁽⁴⁰⁾

- تسيير جهاز القرض المصغر الذي يمنح لأصحاب الدخل الضعيف غير الدائم مبلغ استثمار دون فائدة بين 50000 دج و400000 دج.

- تقديم القروض دون فوائد، والاستشارات القانونية والمالية للمستفيدين ومرافقتهم في تنفيذ أنشطتهم.

- تبليغ أصحاب المشاريع المؤهلة بمختلف الإعانات التي تمنح لهم، والحرص على احترام بنود الاتفاق ودفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة.

- إقامة علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية لتنفيذ المشاريع، ووضع خطط التمويل والمشاركة في تحصيل الديون في آجالها.

5. صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

أنشئ الصندوق بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 134-04 وهو شركة ذات أسهم تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويتكفل بضمان القروض التي تقدمها البنوك والمؤسسات المالية المنخرطة مع الصندوق حيث يصبح الصندوق الجهة التي تغطي الديون المستحقة وفوائدها في حالة عدم نجاح المشروعات أو تعثرها، ويتكون رأس مال الصندوق المسموح به من 30 مليار دينار ويقدر رأس المال المكتتب بـ 20 مليار دينار حيث 60% تتحملها الخزينة و40% على البنوك. أما نسبة تغطية الخسارة فحددت بـ 80% عندما يتعلق الأمر بقروض ممنوحة عند إنشاء الم.ص.م، ونسبة 60% في حالات تجديدها وتوسيع نشاطها وهذه النسب تختلف حسب تكلفة القرض ودرجة المخاطرة، وقد بدأ نشاطه الفعلي في بداية 2006، يهدف إلى:⁽⁴¹⁾

- ضمان تسديد القروض البنكية التي تستفيد منها الم.ص.م لتمويل الاستثمارات المنتجة للسلع والخدمات المتعلقة بإنشاء تجهيزات المؤسسات وتوسيعها، حيث يكون المستوى الأقصى للقروض القابلة للضمان 50 مليون دينار.

- تستفيد من ضمان الصندوق القروض الممنوحة للم.ص.م من طرف البنوك والمؤسسات المالية المساهمة في الصندوق.

6. لجان دعم وترقية الاستثمارات المحلية (CALPI): هي لجان أنشأت سنة 2004، تنشط على المستوى المحلي، مكلفة بتوفير المعلومات للمستثمرين فيما يخص المناخ الاستثماري وميادين والمواقع المخصصة لإقامة الاستثمار، كما تقوم بتخصيص الأراضي لأصحاب الم.ص.م وتقديم التقارير الخاصة بهذه الأراضي لأصحابها.⁽⁴²⁾

7. وكالة التنمية الاجتماعية (ADC) :

هي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تم إنشاؤها سنة 1994 وتهدف إلى تقديم القروض المصغرة لدعم الم.ص.م وتطوير الحرف الصغيرة والصناعات التقليدية وتحسين مستوى معيشة الأفراد والتقليل من ظاهرة الفقر، وتخضع الوكالة للإشراف المباشر لرئيس الحكومة. وتقوم الوكالة بالمهام التالية:⁽⁴³⁾

- تقديم القروض المصغرة لتطوير المؤسسات المتوسطة والصغيرة بغرض توفير العتاد والمواد الأولية المستخدمة في العملية الإنتاجية.

- المساهمة في تطوير الحرف الصغيرة والأعمال المنزلية والصناعات التقليدية وتشجيع المهن.

- تمويل الاستثمارات التي لها منفعة اقتصادية واجتماعية وتستعمل في انجازها أكبر عدد ممكن من العمال في كل مشروع.

- العمل على تحسين مستويات المعيشة والقضاء على آفة الفقر والتخفيف من حدة البطالة، بالإشراف على البرامج التي تهدف إلى إنشاء العمل الذاتي لصالح الفئات البطالة التي لا يمكنها الاستفادة من جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

8. بورصة المناولة والشراكة وصناديق الدعم :

8 - أ- بورصة المناولة والشراكة: ضمن الاهتمام بالتكامل الصناعي، وتحقيق متطلبات السياسة الصناعية تأسست البورصة الجزائرية للمناولة والشراكة سنة 1991، حيث تعتبر الإطار الذي يجمع ما بين مختلف المتعاملين الاقتصاديين عموميين وخواص، ومناقشة المشاكل دون بيروقراطية؛ وتطوير

التعاون الوطني الجهوي والدولي، وتهدف هذه البورصة إلى خدمة القطاع الاقتصادي والاهتمام بتطوير نسيج الم.ص.م؛ ومن مهامها: (44)

- إحصاء الطاقات الحقيقية للمؤسسات الصناعية لإنشاء دليل خاص بالمناولة، وإنشاء بنك معلومات خاص بإعلام وتوجيه المؤسسات.

- تشجيع الاستخدام الأمثل للطاقات والموارد المالية والبشرية والقدرات الإنتاجية للصناعات المحلية.

- تنظيم لقاءات وملتقيات للتعريف بالمناولة وأهميتها في تطوير الم.ص.م، ومساعدتها للمشاركة في المعارض والتعريف بمنتجاتها.

كما قامت السلطات العمومية وبغرض ترقية المناولة وتعزيز تنافسية الاقتصاد الوطني بتأسيس مجلس وطني مكلف بترقيتها، يرأسه الوزير المكلف بالم.ص.م ويتشكل من ممثلي الإدارات والمؤسسات والجمعيات المعنية بترقية المناولة؛ ومن مهامه:

- تشجيع التحاق الم.ص.م الوطنية بالتيار العالمي للمناولة.

- اقتراح كل التدابير التي تعمل على تحقيق اندماج أحسن للاقتصاد الوطني، وتحسين قدرات الم.ص.م الجزائرية في ميدان المناولة.

- ترقية عمليات الشراكة مع كبار أرباب العمل سواء كانوا وطنيين أو أجنب وتيسير نشاطات بورصات المناولة والشراكة الجزائرية.

8 - ب - صناديق الدعم: تساهم الدولة على مختلف المستويات بتقديم الدعم للمشروعات الاقتصادية بأشكال مختلفة وضمن قطاعات وأنشطة متعددة ومن بين أهم تلك الصناديق نذكر: (45)

- الصندوق الخاص بتخفيض الفوائد- صندوق الشراكة - الصندوق الوطني لتطوير الصيد وتربية المائيات - صندوق دعم الاستثمارات - صندوق ترقية التنافسية الصناعية - الصندوق الخاص باستصلاح الأراضي عن طريق الامتياز- الصندوق الوطني للتنظيم والتنمية الفلاحية.

ثالثا: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المحلية بالجزائر

إن التحول الذي عرفته السياسة الاقتصادية في الجزائر بداية من العشرية الأخيرة من القرن الماضي أفرز تغيرات هامة في هيكل الاقتصاد الوطني، فعلى ضوء فشل التجارب السابقة في مجال تنظيم وتسيير المؤسسات، أعطت الدولة مجالا واسعا لدعم نمو وترقية الم.ص.م، الذي تزامن مع تطبيق برنامج التعديل الهيكلي الذي جرى الاتفاق بشأنه مع صندوق النقد الدولي (1994)، وللوقوف

على أهمية الم.ص.م في الجزائر سنتطرق إلى إبراز دورها في التنمية المحلية من خلال مساهمتها في الناتج الداخلي الخام، القيمة المضافة والتشغيل.

وتشير آخر نشرية إحصائية صادرة عن وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر إلى أن العدد الإجمالي للمؤص م قد بلغ نهاية سنة 2011 حوالي 659309 مؤص م منها 658737 مؤص م خاصة و572 مؤص م عمومية، وهي تتوزع المؤص م بشكل غير متساوي بسبب الطابع الجغرافي للبلاد، الجدول التالي يقدم ملخص حول تفاصيل حركية هذه م.ص.م خلال سنة 2011:

جدول رقم (08): توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب جهات الوطن سنة 2011

حركية سنة 2011					سنة 2010	الجهات
مجموع سنة 2011	التطور	إعادة إنشاء	الشطب	إنشاء		
232664	13394	3359	5598	15633	219270	الشمال
119146	6811	1527	2710	7994	112335	الهضاب العليا
32216	2063	415	439	2087	30153	الجنوب
7735	174	91	442	525	7561	الجنوب الكبير
391761	22442	5392	9189	26239	369319	المجموع

94

المصدر من إعداد الباحث بالاعتماد على: *Ministère de la pme; Bulletin D'information Statistiques N20*

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ ان التوزيع الجغرافي للم ص م يتميز بتمركز أغليتها في 12 ولاية بنسبة أكثر 52% من مجموع عددها على المستوى الوطني بل أن أربع ولايات (الجزائر العاصمة، تيزي وزو، وهران، بجاية) يمثلون حوالي 27% من م.ص.م في البلاد وعلى العموم يمكن أن نلاحظ أن المنطقة الشمالية تشتمل على 232664 م.ص.م أي حوالي 59,39% متبوعة بمنطقة الهضاب العليا ب119146 م.ص.م تمثل 30,41%، بينما منطقة الجنوب يضم 39951 م.ص.م أي ما يمثل 10,20% من المجموع الوطني.

* دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ترقية التشغيل والحد من البطالة بالجزائر:

لمعرفة واقع مساهمة الم.ص.م الجزائرية في امتصاص البطالة وتوفير فرص العمل والتشغيل ندرج الجدول التالي:

جدول رقم (09) : مساهمة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشغيل خلال الفترة 2005-2011

2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	طبيعة المؤ ص م	
1017374	958515	908046	841060	771037	708136	642987	المؤسسات	الأجراء
658737	618515	586903	392013	293946	269806	245842	المؤسسات الخاصة	أرباب المؤسسات
48086	48656	51635	52786	57146	61661	76283	المؤسسات العمومية	
-	-	-	254350	233270	213044	192744	نشاط الصناعة التقليدية	
1 724 197	1 625 686	1 546 584	1450209	1355399	1252647	1157856	المجموع	
98511	79102	96375	184810	102752	94791	-	التطور	
%6.05	%5.11	%6.64	%13.63	%8.02	%8.18	-	معدل النمو	

المصدر من إعداد الباحث بالاعتماد على: Ministère de la pme; Bulletin D'information Statistiques N15-N18-N20

من واقع الإحصائيات الواردة في الجدول أعلاه نلاحظ تطور مساهمة الم.ص.م في خلق مناصب الشغل خلال الفترة 2011-2005 حيث تزايد عدد العمال ب 566341 عامل خلال هذه الفترة وهي نسبة معتبرة كما نلاحظ أن نسبة النمو لسنة 2008 وهي 8,18% ترجع لعمال المهن الحرة التي تم دمجها في هذه السنة في إطار الم.ص.م. إلا أن نسبة النمو الكبيرة تحققت سنة 2008 فقد وصلت إلى 13,63% وهذا لأنه تم دمج في نشرية هذه السنة أرباب الم.ص.م للقطاع الخاص المصرح بهم لدى الصندوق الوطني لغير الأجراء (CASNOS)، أما نسبة النمو لسنة 2009 التي قدرت ب 6,64% وكذلك الحال لسنة 2011 التي تقدر ب 6,05% وتعتبر نسبة ضعيفة مقارنة بباقي النسب السابقة يمكن إرجاعها لعدم إدراج نسبة العمالة في نشاطات الحرف التقليدية ضمن النشيرية السنوية الإجمالية مثلما كان معمولاً به سابقاً، حيث أن عدد أرباب المؤسسات الخاصة يتكون من أرباب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة "أشخاص معنوية" ورؤساء المؤسسات الخاصة التي تنشط في "المهن الحرة"، كما يعتمد في الحصول على هذه الأرقام على معلومات "الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء" خلافاً لنظام جمع المعلومات المتعلقة بقطاع الصناعة التقليدية سابقاً، ونشير هنا إلى أن المساهمة الكبيرة ترجع للقطاع الخاص، أما الم.ص.م العمومية فنلاحظ وجود تراجع في مناصب العمل التي تساهم بها وهذا طبيعي نظراً لتناقص عددها. ورغم هذه المساهمة للم.ص.م الخاصة فتبقى ضعيفة مقارنة بمساهمتها في دول أخرى كون أغليبتها مؤسسات مصغرة توظف أقل من 10 عمال.

وتجدر بنا الإشارة إلى ارتفاع متوسط عدد العمال في الم.ص.م العمومية خلال هذه الفترة حيث قدر ب 84 و 86 عامل مقارنة مع الم.ص.م الخاصة أين كان 03 عمال فقط، وعليه يمكن القول أن مساهمة الم.ص.م الخاصة في التشغيل تكمن أساساً في عددها الكبير، ولدعم عملية التشغيل من خلال الم.ص.م نرى أنه من الضروري الاهتمام أكثر بالمؤسسات التي تشغل أكثر من 10 عمال؛ أي تلك

التي تنشط في قطاعات تتصف بكثافة اليد العاملة، وفي هذا المجال يعتبر قطاع الفلاحة والصيد البحري من أهم هذه الأنشطة.

* دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام الجزائري:

يمكن الوقوف على مدى مساهمة الم.ص.م في الناتج الداخلي الخام من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (10): تطور الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات حسب الطابع القانوني

2011-2006

القيمة بالمليار دج

2011		2010		2009		2008		2007		2006		الطابع القانوني
%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	
14,58	836,23	15,02	827,53	16,41	816,8	17,55	760,92	19,2	749,86	20,44	704,05	نسبة القطاع العام في الناتج الداخلي الخام
85,42	4896,84	84,98	4681,68	83,59	4162,02	82,45	3574,07	80,8	3153,77	79,56	2740,06	نسبة القطاع الخاص في الناتج الداخلي الخام
100	5733,07	100	5509,21	100	4978,82	100	4334,99	100	3903,03	100	3444,11	المجموع

المصدر من إعداد الباحث بالاعتماد على: Ministère de la pme ; Bulletin D'information Statistiques, N18-N20

ونلاحظ من خلال هذا الجدول تطورا مستمرا للناتج الداخلي الخام الجزائري خارج المحروقات والذي يلعب فيه القطاع الخاص دورا بارزا بنسبة تجاوزت 77% في جميع السنوات حيث كانت تقدر ب 79,56% مقابل مساهمة القطاع العام بنسبة 20,44% ووصلت في 2008 إلى 82,45% وهي نسبة معتبرة مقابل مساهمة محدودة للقطاع العام والذي هو في تراجع فقد وصل خلال عام 2008 إلى 17,55%، وقد استمر ارتفاع نسبة مساهمة القطاع الخاص في المنتج الداخلي الخام بنسبة مقبولة جدا خلال السنوات الخمس أعلاه ليصل إلى 85,42% سنة 2011 مقابل مساهمة ضعيفة للقطاع العام تقدر ب 14,58%.

* دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إنتاج القيمة المضافة بالجزائر:

أما فيما يخص مساهمة الم.ص.م في القيمة المضافة فيمكن توضيحها من خلال الجدول

التالي:

جدول رقم (11) : تطور مساهمة القطاع الخاص في إنتاج القيمة المضافة خلال الفترة 2006-2010

القيمة بالمليار دج

2010		2009		2008		2007		2006		الطابع القانوني	نوع النشاط
%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة		
99,70	1012,11	99,85	924,99	99,50	708,17	99,55	701,03	99,59	638,63	خاص	الزراعة
0,30	3,08	0,15	1,38	0,50	3,58	0,45	3,16	0,41	2,65	عام	
100	1015,19	100	926,37	100	711,75	100	704,19	100	641,29	المجموع	
98,73	1058,16	87,10	871,08	86,67	754,02	80,94	593,09	80,22	489,37	خاص	البناء والاشغال العمومية
1,27	13,59	12,90	128,97	13,33	115,97	19,05	139,62	19,78	120,70	عام	
100	1071,75	100	1000,05	100	869,99	100	732,71	100	610,07	المجموع	
81,58	806,01	81,41	744,42	81,10	700,33	79,19	657,35	77,98	579,80	خاص	النقل والمواصلات
18,42	182,02	18,59	169,95	18,90	163,24	20,80	172,72	22,02	163,73	عام	
100	988,03	100	914,36	100	863,57	100	830,07	100	743,53	المجموع	
79,15	96,86	78,78	77,66	74,05	62,23	78,92	56,60	80,15	51,49	خاص	خدمات المؤسسات
20,85	25,51	21,22	20,92	25,95	21,81	21,07	15,11	19,85	12,75	عام	
100	122,37	100	98,58	100	84,04	100	71,71	100	64,24	المجموع	
88,61	101,36	89,90	94,80	88,70	80,87	88,07	71,12	88,03	66,20	خاص	الفندقة والاطعام
11,39	13,03	10,10	10,65	11,30	10,30	11,92	9,63	11,97	9,00	عام	
100	114,39	100	105,45	100	91,18	100	80,75	100	75,20	المجموع	
86,03	169,95	86,14	161,55	85,23	139,92	84,12	127,98	83,07	121,30	خاص	الصناعة الغذائية
1,96	27,58	13,86	26,00	14,77	24,24	15,87	24,14	16,93	24,72	عام	
100	197,53	100	187,55	100	164,16	100	152,13	100	146,02	المجموع	
88,42	2,29	88,33	2,25	86,94	2,20	87,39	2,08	86,38	2,22	خاص	صناعة الجلد
11,58	0,3	11,67	0,30	13,06	0,33	12,6	0,30	13,62	0,35	عام	
100	2,59	100	2,55	100	2,53	100	2,38	100	2,57	المجموع	
94,10	1204,02	93,58	1077,75	93,28	935,83	93,25	776,82	94,11	685,45	خاص	التجارة والتوزيع
5,90	75,45	6,42	73,88	6,72	67,37	6,74	56,18	5,89	42,92	عام	
100	1279,47	100	1151,62	100	1003,2	100	833	100	728,37	المجموع	

المصدر من إعداد الباحث بالاعتماد على: Ministère de la pme ; Bulletin D'information Statistiques,N20

بين الجدول تطور مساهمة القطاع الخاص (الم.ص.م) في القيمة المضافة وبنسبة مرتفعة في كافة النشاطات الاقتصادية مقارنة بالقطاع العام، فنجد أن مساهمة القطاع الخاص في خلق القيمة المضافة من خلال نشاط الزراعة وعالية جدا خلال فترة الأربع سنوات حيث قدرت بـ 99,59% و 99,70% لسنتي 2006 وسنة 2010 على التوالي. كما انه يساهم في ذلك من خلال نشاط البناء

والأشغال العمومية بنسبة تقدر بـ 80,22% ارتفعت هذه النسبة إلى حدود 86,67% في سنة 2008 ثم ارتفعت لتصل سنة 2010 إلى 98,73%. كما نلاحظ من الجدول أعلاه أن القطاع الخاص يساهم في خلق القيمة المضافة من خلال نشاط النقل والمواصلات بنسبة عالية تقدر بـ 77,98% سنة 2006 ليرتفع بعد ذلك سنة إلى 81,58% سنة 2010، كما نجد أن القطاع الخاص يساهم في خلق القيمة المضافة من خلال نشاط الصناعة الغذائية بنسبة عالية تقدر بـ 83,07% سنة 2006 ليرتفع بعد ذلك سنة 2008 إلى 85,23% ثم يرتفع إلى 86,03% سنة 2010، أما نشاط التجارة والتوزيع فان القطاع الخاص يساهم بنسبة مرتفعة جدا في خلق القيمة المضافة تقدر بـ 94,11% سنة 2006 لينخفض سنة 2008 إلى 93,28% ثم يرتفع إلى 94,10% سنة 2010.

الخاتمة:

إن عرض هذه التجارب أنه يسمح لنا بلا شك باستخلاص بعض الدروس للاستفادة منها بنقلها إلى البلدان العربية، وتكييف واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية معها، بغية فرض إقلاع اقتصادي حقيقي. فالتجربة الهندية تميزت بأنها ليست وليدة سياسة جديدة ولكنها تعود إلى عهد الاحتلال البريطاني، لكن الحكومة الهندية رعتهما من خلال المعرفة الجيدة بظروف الدولة والواقع والدراسة المتأنية لها، حيث قامت بوضع السياسات والتشريعات التي تناسب طبيعة الشعب الهندي والتي تعمل على تشجيع العمل في هذا القطاع وفي نفس الوقت التحكم وحماية حقوق العاملين به.

أما في اليابان فتعتبر الم ص م فيها ذات أهمية كبيرة، حيث اعتمدت عليها الدولة في إعادة إحياء الاقتصاد، وما يميز التجربة اليابانية هو التنظيم الشديد للهيكل المؤسسي للعمل، من حيث تعدد الجهات التي تعمل من أجل دعم هذا القطاع وتوزيع الأدوار بمنتهى الدقة، بالإضافة إلى تمييز التجربة اليابانية بالعمل المنظم من أجل دعم الم ص م ليس فقط داخل اليابان ولكن خارجها أيضا، حيث أنشأت الحكومة العديد من المكاتب حول العالم والتي تعمل على توفير المعلومات اللازمة لأصحاب تلك الشركات عن الأسواق الأخرى والفرص المتاحة لها، وتقديم المنتج الياباني من هذا القطاع لأسواق أخرى.

أما التجربة الجزائرية فعلى حداثتها في التوجه إلى هذا القطاع والعناية به ورغم توفير منظومة مؤسسية متعددة الأطراف من أجهزة حكومية، ورغم إصدار عدة قوانين خاصة بها تمنح لها العديد من التحفيزات والإعفاءات نرى أنها لم تصل لتحقيق الأهداف المحددة بالشكل المطلوب في ضوء الأولويات الوطنية، حيث أن توفير الدعم والمرافقة لن يتحقق مفعوله إلا من خلال سياسة اقتصادية واضحة المعالم وفي إطار شبكة من المؤسسات، وعليه فانه من المطلوب بدل المزيد من الجهود لدعم

هذا القطاع ودعم تمويله واستكمال نظام الحاضنات والتدليل من العقبات التي تقف أمام استمرار ونمو مؤسساته.

إن هذه التجارب رغم قلتها جديرة بالاحترام، وتسمح لنا بتدعيم خطوات الاتجاه نحو دعم تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، ففضلا عن السياسات المتخذة داخل كل دولة على حدة، يمكن التوصية أيضا بما يلي:

- دعم مفهوم خلق شبكات من الم ص م بين أصحاب تلك الشركات من خلال الاجتماعات والمشاركة في الأنشطة المختلفة، كما يجب أن تتميز استراتيجيات العمل الخاصة بكل شبكة بالمرونة والقدرة على أن تتشكل طبقا لنشاطها وأهدافها والبيئة المحيطة بها والتي تصمم بعد تحليل دقيق لاحتياجات كل شبكة والبيئة الاقتصادية المحيطة والتي منه تستطيع الشبكة الحصول على احتياجاتها.

- إنشاء هيئة متخصصة لإدارة قطاع الم ص م والتنسيق بين الجهات المختلفة التي تعمل لخدمته، مع تحسين قنوات الحوار بين القطاع العام والخاص

- اضطلاع الدولة بدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال تسويق منتجاتها وتنظيم معارض دورية خاصة بها لعرض منتوجاتها.

- ضرورة تدخل السلطات الحكومية بسرعة لعصرنة المحيط الإداري والمصرفي، وتوفير الشروط الموضوعية للمنافسة مع مساعدة المؤسسات القابلة هيكليا للاستمرار ضمن سياسة وطنية تشجع على إنشاء الم ص م وتدعمها لتحقيق نسيج صناعي قوي يستجيب لشروط المحيط التنافسي الجديد.

- ترقية الابتكار لتكنولوجي وتشجيع استعمال التكنولوجيا الجديدة للإعلام والاتصال مع تقييم فعالية ونجاعة برامج جمع واستغلال ونشر المعلومات الخاصة بمجالات نشاط الم ص م سعيا لإدماج هذا القطاع في ديناميكية العصرنة وتحسين تنافسيته.

- ضرورة السعي للاستفادة من تجارب الآخرين الرائدة في هذا الميدان باستغلال كل ما هو متاح من تعاون ثنائي أو متعدد وتعزيز التعاون مع المجموعات الدولية المهتمة بمجال الم ص م من اجل اكتساب كل الخبرات الضرورية لوضع برامج مواتية لدعم وتطوير الم ص م.

- ضرورة إيجاد مصدر تمويل يراعي خصوصية الم.ص.م وخصوصا في مراحلها الأولى، والتي تتميز بالنمو البطيء للمبيعات والأرباح ومواجهة المنافسة وتحميلها تكاليف الأقساط والفوائد يخلق لها مشاكل إضافية، وهو ما يفسر الإفلاس المبكر لنسبة كبيرة منها بعد إنشائها بفترة قصيرة.

قائمة الهوامش:

- 01- حسين رحيم «تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، تشخيص ومقترحات» الدورة التدريبية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر 28 ماي 2003.
- 02 - فاروق غنيم، «المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كملتكين وكمستخدمين لحقوق المؤلف»، المركز الدولي للمشروعات الخاصة، 2005، ص 132.
- 03- مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، تقرير أمانة الاونكتاد: محاسبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلس التجارة والتنمية، جنيف جويلية 2000 ص 7
- 04- المواد 05، 06، 07 من قانون رقم 01-18 المؤرخ في 12/12/2001 والمتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- 05-SELLAMI Ammar, «petite et moyenne industrie et développement économique», éd SNED, Alger, 1985, p27
- 06- محمد محروس إسماعيل، «اقتصاديات الصناعة والتصنيع»، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة، الإسكندرية، 1997، ص 168.
- 07- المنصور كاسر نصر، «إدارة المشروعات الصغيرة»، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2000، ص 49.
- 08- MK.MENNA, «La technologie aux portes des PME», Revue BNA Finance, N°05, Jui/sept 2008. p07.
- 09- طرشي محمد، «الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر»، مذكرة ماجستير، جامعة شلف، الجزائر، 2005، ص 134.
- 10- محمود صالح، «المؤسسات الصغيرة محركات أساسية لنمو اقتصادي منشود»، غرفة التجارة الصناعية، الرياض، 2006، نقلا عن:
http://www.sme.org.sa/Art_Details.asp?ID=38
- 11- هالة محمد لبيب عنبه، «إدارة المؤسسات الصغيرة في الهند»، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جمهورية مصر العربية، 2006، ص 43.
- 12- G.A.Koukou Douko, M.Boudoux, M.Roge, «L'accompagnement managérial et industriel de la PME», édition L'Harmattan, France, 2008, p23
- 13- M.Farouk BOYACOU, *Financement de L'investissement et de la croissance*, revue BADR INFOS N°2, Mars 2009, p26
- 14- Baligh, H.H, Burton, R.M, and Obel B, «Organizational Consultant: Creating A Use – able Theory for Organizational Design ». Management Science, paris, 2007, pp. 55-56
- 15 - GUILHON, A, «Vers une nouvelle définition De la PME à partir du concept de la profitabilité»; PME: de nouvelles approches, sous la coordination de TORRES (O.), Ed. Economica, Paris, 2009, p36

- 16- لرقط فريدة: «دور المشاريع الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات الدول النامية ومعوقات تنميتها». الدورة التدريبية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية. جامعة فرحات عباس. سطيف 28 ماي 2003
- 17- Sharan Kahn, Global Mergers and Acquisitions: the year of Mega Deal, Global Finance, 2006, pp 10-11.
- 18- المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين، «تجربة المنظمة في الترويج للمشاريع الصغيرة والمتوسطة». ندوة ترويج الاستثمار، التقنيات والتجارب، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، 2010، ص 256..
- 19- - القانون التوجيهي رقم 18-01، مدونة النصوص القانونية والتنظيمية الخاصة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، ص. 17.
- 20- صالح صالحي، «أساليب تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري». مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، الجزائر، 2004، العدد 03، ص 26
- 21- سعيد بربيش، «المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية الخاصة في الجزائر: دورها ومكانتها في الاقتصاد الوطني»، مجلة الأفق، جامعة عنابة، الجزائر، 2001، العدد 05 ص 28..
- 22- الطاهر بن يعقوب، «أفاق تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر» مجلة الأفق، جامعة عنابة، الجزائر، 2009، العدد 12، ص 240
- 23 - Gestion et entreprise, Publication trimestrielle de l'Institut National de la Productive et du développement Industriel, N024-05, Boumerdes, Algérie, 2004, p13.
- 24- القانون التوجيهي 18-01، مرجع سابق، ص. 20-22.
- 25- المرسوم التنفيذي 03-78، يتضمن القانون الأساسي لمشاريع المؤسسات، الجريدة الرسمية، السنة 40، العدد 13، الصادرة في 26 فيفري 2003، ص 14
- 26- المرسوم التنفيذي 03-79، يحدد الطبيعة القانونية لمراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومهامها وتنظيمها، الجريدة الرسمية، العدد 13، الصادرة في 26 فيفري 2003، ص 18
- 27- المرسوم التنفيذي 03-374، يتعلق بالتصريح الشخصي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد 67، الصادرة في 05 نوفمبر 2003، ص 6
- 28- المرسوم التنفيذي رقم 03-165 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية، السنة 42، العدد 32، الصادر في 04 جانفي 2005، ص 28
- 29- القرار الرئاسي رقم 12-23 المعدل والمتمم للقرار الرئاسي رقم 10-236 المتعلق بقانون السوق العمومية، الجريدة الرسمية، العدد 04، الصادرة في 26 جانفي 2012 ص 14
- 30- المرسوم التنفيذي رقم 94-211، الجريدة الرسمية، العدد 42، الصادرة في 16 جويلية 1994، ص 6-7.
- 31- المرسوم التنفيذي رقم 03-78، مرجع سابق، ص. 15
- 32- نفس المرجع، ونفس الصفحة.
- 33- أحمد حميدوش، «مراكز التسهيل: فضاء جديد لبعث الاستثمار ومرافقة المؤسسة»، مجلة فضاءات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة. التقليدية. 2003، العدد 02، ص. 12.

- 34- المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 80-03، الجريدة الرسمية، العدد13، الصادرة في 26فيفري 2003 ص 24-21.
- 35- جبار محفوظ،،«المؤسسات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها»، الملتقى دولي حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس،الجزائر،2009ص123.
- 36- الدليل التطبيقي للمكلف بالضريبة، سلسلة الجباية، رقم 02، المديرية العامة للضرائب، منشورات الساحل، 2002، ص 17.
- 37- المادة 3، المرسوم التنفيذي رقم03-01، المؤرخ في 20 أوت2001، الجريدة الرسمية، العدد55، الصادر في 26 سبتمبر2001، ص8.
- 38- الطاهر بن يعقوب، مرجع سابق، ص. 241
- 39- المادة 25، المرسوم التنفيذي رقم 03-01 المؤرخ في 20 أوت 2001، الجريدة الرسمية العدد 55 الصادر في 26 سبتمبر 2001، ص11
- 40- المرسوم التنفيذي 04- 14 المؤرخ في 22 جانفي 2004، الجريدة الرسمية، العدد 06، الصادرة في 25 جانفي 2004، ص 8
- 41- المرسوم التنفيذي 134-04المتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد27، الصادرة في 28 أبريل2004، ص30.
- 42- الطيب داودي،«دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الواقع والتحديات»، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس،الجزائر،2011، العدد11،ص84.
- 43- نفس المرجع ص87.
- 44- لخلف عثمان،«واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها: دراسة حالة الجزائر»،رسالة دكتوراه غير منشورة،جامعة الجزائر، الجزائر، 2006،ص291.
- 45- نفس المرجع ص297.
- 46- Ministère de la IPMEPI ; Bulletin D'information Statistiques de la PME: N20, Direction Générale de la Veille Stratégique des Etudes Economiques et Statistiques «DGVSEES» , Alger, 2011
- 47 - Ministère de la pme; Bulletin D'information Statistiques de la PME: N15-N18–N20 Direction Générale de la Veille Stratégique des Etudes Economiques et Statistiques «DGVSEES» , Alger, données des années .2006- 2011,
- 48 - Ministère de la pme ; Bulletin D'information Statistiques de la PME N15-N18–N20 ;Ibid.
- 49- Ministère de la pme ; Bulletin D'information Statistiques de la PME: N20: Op.Cit.